

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

The Crisis of State Reconstruction in Post-2003 Iraq: Between Fragmentation Outcomes and Prospects for Re-establishment

عقبة مري *

جامعة الجزائر 03

meriemokba06@gmail.com

تاريخ إرسال المقال: 2025/08/21 تاريخ قبول المقال: 2025/09/20 تاريخ نشر المقال: 2025/09/25

الملخص:

تعالج الدراسة مظاهر أزمة بناء الدولة في العراق بعد سنة 2003، من خلال تحليل التحديات الدستورية والمؤسسية التي أعاقَت ترسيخ نموذج الدولة المدنية الديمقراطية، فقد واجه العراق، في ظل دستور 2005، صعوبات متعددة أبرزها غياب التوازن بين السلطتين التشريعتين، نتيجة عدم تفعيل "مجلس الاتحاد"، واعتماد نظام انتخابي يعزز هيمنة الأحزاب الكبرى ويقيد المشاركة السياسية، كما ساهمت المحاصصة الطائفية في إضعاف الأداء الحكومي وتفريغ مؤسسات الدولة من مضمونها الديمقراطي، وسعت الدراسة إلى استكشاف السبل الكفيلة بتجاوز هذه الإشكالات، من خلال الدعوة إلى إصلاحات دستورية، وتبني نموذج حكومة الأغلبية، وتعديل النظام الانتخابي بما يضمن تمثيلاً أوسع وأكثر عدالة، تم توظيف المنهج التحليلي الوصفي، مدعوماً بالمقارنة، لفهم تعقيدات المشهد السياسي العراقي وتقديم مقترحات إصلاحية قابلة للتطبيق

الكلمات المفتاحية: بناء الدولة، دستور 2005، النظام الانتخابي، المحاصصة، الديمقراطية التوافقية، حكومة الأغلبية

Abstract:

This study explores the manifestations of the state-building crisis in Iraq following the 2003 regime change, focusing on the constitutional, institutional, and political challenges that have hindered the establishment of a modern democratic civil state. Despite the adoption of the 2005 Constitution, Iraq has faced persistent dysfunctions, including the failure to activate the Federation Council, the imbalance between legislative powers, and an electoral system that favors dominant political blocs at the expense of inclusive representation. Furthermore, the entrenchment of ethno-sectarian power-sharing (consociationalism) has weakened state institutions and undermined national cohesion. The study argues that overcoming these obstacles requires comprehensive constitutional reforms, the adoption of a majoritarian government model, and the development of an equitable electoral framework. Using a descriptive-analytical methodology, supported by comparative insights, the paper seeks to offer realistic recommendations to support the reconstruction of state legitimacy and democratic governance in Iraq

Keywords: State-building, Iraq, 2005 Constitution, Electoral System, Consociationalism, Reform, Majority Government

المقدمة:

تشهد الأنظمة السياسية المعاصرة تحولات عميقة في بنيتها ووظائفها، مدفوعة بتحديات متزايدة على المستويات الدستورية والمؤسسية والاجتماعية، وتعتبر مسألة إعادة بناء الدولة الوطنية من القضايا الجوهرية التي شغلت حقل العلوم السياسية، خاصة في الدول الخارجة من النزاعات أو التي تعاني من أزمات بنيوية مزمنة، حيث يطرح السؤال حول مدى قدرة هذه الدول على إصلاح هياكلها السياسية والدستورية بما يضمن ترسيخ الاستقرار وتحقيق التنمية.

وبالرجوع إلى نموذج العراقي حالة دراسية بالغة الأهمية، إذ مرّ العراق بعد عام 2003، بمرحلة انتقالية معقدة تجلّت في كتابة دستور جديد وتأسيس نظام سياسي برلماني تعددي، غير أن هذا المسار اصطدم بجملة من الإشكاليات، أبرزها اختلال التوازن بين السلطات، وضعف فعالية المؤسسة التشريعية، وهيمنة المحاصصة السياسية، مما أفرز نظاماً هشاً ومتأزماً لا ينسجم مع المبادئ الدستورية التي يفترض أن يركز عليها.

وبالرغم من مرور أكثر من عقدين على التحول السياسي في العراق بعد عام 2003، لا تزال الدولة العراقية تعاني من اختلالات بنيوية في منظومتها الدستورية والمؤسسية، وهو ما انعكس بشكل

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

واضح في ضعف أداء السلطة التشريعية، وغياب التوازن بين مكوناتها، وتعطل تفعيل مؤسسات محورية كـ"مجلس الاتحاد" بالإضافة إلى اعتماد نظام انتخابي يعمق هيمنة النخب التقليدية ويقصي القوى السياسية الناشئة.

وبالموازاة، كشفت التجربة العراقية عن قصور نموذج "الديمقراطية التوافقية" القائم على المحاصصة، في ترسيخ قواعد الممارسة الديمقراطية، ما أفرز نظاماً سياسياً مشوّهاً وغير قادر على الاستجابة لتحديات الدولة الحديثة أو تحقيق تطلعات المواطن العراقي.

انطلاقاً من هذا الواقع، تتمحور إشكالية الدراسة حول السؤال الآتي: كيف يمكن إعادة بناء الدولة في العراق بعد عام 2003 في ظل التداخل بين مفهومي الدولة والأمة، وتعدد الأبعاد السياسية، الثقافية، والدستورية، مع وجود تحديات الانقسام المجتمعي، وضعف المؤسسات، وتأثير الهياكل التقليدية؟

تتعلق هذه الدراسة من مجموعة من التصورات التحليلية التي تسعى إلى فهم العوامل المعرقة لعملية إعادة بناء الدولة العراقية بعد عام 2003. وتُبنى على أساس أن غياب رؤية وطنية موحدة لمفهوم الدولة الحديثة يشكل أحد أبرز التحديات التي تعيق إعادة تشكيل البنية السياسية والمؤسساتية. كما تُشير إلى أن التداخل المفاهيمي بين بناء الدولة وبناء الأمة يُنتج حالة من الالتباس في رسم السياسات العامة، ويؤثر سلباً على شرعية النظام السياسي الناشئ. وتقترح كذلك أن استمرار الانقسامات المجتمعية على أسس طائفية وعرقية يُضعف من قدرة الدولة على تحقيق الاستقرار، ويُكرّس الولاءات الجزئية على حساب الانتماء الوطني الجامع. وفي السياق ذاته، ترى الدراسة أن البنى التقليدية، كالعشائر والمؤسسات الدينية، تلعب دوراً متبايناً؛ إذ قد تسهم في دعم بعض جوانب الاستقرار، لكنها غالباً ما تُعيق تأسيس مؤسسات حديثة قائمة على مبادئ المواطنة وسيادة القانون.

تسعى هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على التحديات الهيكلية والسياسية التي أعاقَت جهود إعادة بناء الدولة العراقية بعد عام 2003، من خلال تحليل العلاقة الملتبسة بين مفهومي الدولة والأمة، وما يترتب عليها من إشكالات في صياغة الهوية الوطنية. كما تهدف إلى استكشاف أثر الانقسامات الاجتماعية وتعدد الهويات الفرعية في إضعاف مسار بناء مؤسسات الدولة، وتفكيك دور الفاعلين التقليديين، كالعشائر والمرجعيات الدينية، في إعادة تشكيل المشهد السياسي والاجتماعي. وتطمح الدراسة إلى تقديم قراءة نقدية معمقة تساهم في بلورة تصور أكثر انسجاماً لإعادة بناء الدولة في بيئة تتسم بالتنوع المجتمعي والتعقيد السياسي.

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من تناولها لموضوع بالغ الحساسية في مسار التحول السياسي والاجتماعي الذي شهده العراق بعد عام 2003، إذ تركز على العقبات الهيكلية التي حالت دون بناء دولة حديثة في بيئة مجتمعية تتسم بالتنوع والانقسام. وتتمثل قيمتها العلمية في قدرتها على تقديم تحليل نقدي للعوامل المؤثرة في إعادة تشكيل مؤسسات الدولة، من خلال تفكيك العلاقة بين مفهومي الدولة والأمة، واستجلاء دور القوى التقليدية في إعادة إنتاج المشهد السياسي. كما تسهم في تعزيز الفهم الأكاديمي لنماذج بناء الدولة في السياقات الخارجة من النزاع، وتوفر أرضية نظرية يمكن الاستفادة منها في تطوير سياسات أكثر انسجامًا مع الواقع المركب لمجتمعات ما بعد الأزمات.

ترتكز هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، لما يوفره من أدوات مناسبة لفهم تعقيدات المشهد السياسي والاجتماعي في العراق بعد عام 2003، خاصة في ظل التحولات العميقة التي شهدتها البلد. ويستخدم هذا المنهج لتحليل السياقات السياسية والدستورية التي رافقت مرحلة ما بعد التغيير، مع التركيز على فك الارتباطات المتشابكة بين مفهومي الدولة والأمة، واستكشاف انعكاسات الانقسامات المجتمعية وتعدد الهويات على عملية بناء المؤسسات. كما يُوظف المنهج الوصفي في تتبع أثر القوى التقليدية، كالعشائر والمرجعيات الدينية، في تشكيل التوازنات السياسية، وتحديد مدى تأثيرها في مسار بناء الدولة الحديثة. ويمنح هذا المنهج الباحث قدرة على تقديم قراءة نقدية تستند إلى معطيات واقعية وتاريخية، بعيدًا عن التعميمات، مما يضيف على الدراسة طابعًا موضوعيًا ورصينًا.

المبحث الأول: ضبط مصطلحي بناء الدولة وإعادة البناء

يعتبر ضبط المفاهيم المتعلقة بهذا الموضوع والتعرف على المصطلحات الخاصة به خطوة إجرائية ضمن عملية بناء البحث العلمي، وهذا لضمان تحديد المفاهيم والمصطلحات وفك اللبس عن التشابه بين مفهوم وآخر. وهذا ما سنسعى إلى تحقيقه من خلال التعرف على مفهومي بناء الدولة وإعادة بناء الدولة من خلال مدلولات كل واحد منهما، والتقاطعات الدلالية بينهما أو أوجه الاختلاف التي تجعلنا قادرين على التمييز بين المفهومين دون أي غموض أو لبس.

المطلب الأول: مدلول بناء الدولة

تعرف الموسوعة السياسية "بناء الدولة (Building-State) "على أنها: " تلك العملية القائمة على إقامة المؤسسات والهيكل السياسية للدولة وأدائها لوظائفها بفعالية"، وأساس عملية بناء الدولة وفقا لذلك يكمن في توسيع نطاق ممارسة الحقوق وأداء الواجبات العامة، بعيداً عن النظرة الضيقة لهذا المفهوم، كما تعتبر عملية بناء الدولة "عملية هادفة لتطوير قدرات المؤسسات وشرعية الدولة"، حيث ترتبط بتفعيل العملية السياسية عبر التفاوض لتبادل المطالب بين الدولة وفعاليات المجتمع المختلفة، والشرعية هي النتيجة الرئيسية لفعالية هذه العملية ، و يمكن أن تشمل الشرعية الجوانب التاريخية والمؤسسية إلى جانب القدرات والموارد، حيث تؤدي المؤسسات الشرعية إلى عملية سياسية فعالة قادرة على التكيف في مواجهة التحديات¹.

تعرف عملية بناء الدولة أيضا بأنها "تعزيز القوة النسبية للدولة أو توسيع قدرتها التنظيمية في مواجهة المجتمع ويعتبر بناء الدولة مجموعة من الإجراءات الوطنية أو الدولية التي تهدف إلى تأسيس وإصلاح مؤسسات الدولة إذ تشمل الأهداف الرئيسية لبناء الدولة توفير الأمن، إرساء سيادة القانون، وتعزيز فعالية مؤسسات الدولة في تقديم السلع والخدمات الأساسية، كما يبرز مفهوم الشرعية السياسية من خلال بناء مجموعة جديدة من مؤسسات الدولة.

يوضح فرانسيس فوكوياما أن "بناء الدولة يشمل تقوية المؤسسات القائمة وبناء مؤسسات جديدة فعالة وقادرة على الاستمرار والاكتفاء الذاتي"، معتبراً أن هذا المفهوم يتناقض مع تقليص قدرات الدولة.

يمكن فهم عملية بناء الدولة كمزيج غير عادي من المثالية والواقعية، حيث يتجسد المشروع المثالي في تمكين الناس من الحفاظ على أنفسهم من خلال التعليم والحوافز الاقتصادية، فضلاً عن توفير فضاء لتطوير المؤسسات السياسية الناضجة، أما الواقعية فترتكز على التخلص من تبعات الاحتلال العسكري في مرحلة ما بعد الاستعمار.

إذن، يُعرف بناء الدولة على أنه عملية بناء مؤسسات الدولة وأجهزتها ضمن أطر قانونية مستمدة من الواقع، لتتمكن من أداء وظائفها التطويرية مثل التكامل والولاء والالتزام والمشاركة، وتقليص الفجوة بين الحكام والمواطنين، مما يؤدي إلى تحقيق الاستقرار السياسي، وبناءً على هذا التعريف، يتضح أن عملية بناء الدولة تتطلب وجود قواعد وأطر قانونية نابعة من خصوصية البيئة المحلية، تهدف إلى تنظيم

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

العلاقة بين المؤسسات الرسمية وغير الرسمية من جهة، وبين العلاقات الاجتماعية الأخرى من جهة أخرى، مع ضمان عدم التعدي على الحقوق المدنية والسياسية وتحديد طبيعة نظام الحكم²

بناءً على هذا، يمكن تصور عملية إعادة بناء الدولة الوطنية كديناميكية تجمع بين التكيف وإعادة البناء، إذ تمزج بين التجربة التاريخية للدولة والنموذج المثالي للدولة الذي يسعى لتحقيقه، ويستلزم ذلك تحليل العوامل التي تؤدي إلى ظهور حالات فشل الدولة أو استقرارها، مما يتطلب تناولها من منظور تحولات الدولة، التي تخضع لضرورة تطورية مستمرة، حيث تعترضها أزمات دورية تتطلب إجراء تغييرات جذرية أو جزئية في هيكلها الوظيفي والسياسي³.

إن تسليط الضوء على مفهوم "إعادة بناء الدولة" يتطلب العودة إلى الظروف التي نشأ فيها هذا المفهوم و ظروف بلورته وصولاً إلى صورته النهائية، ويكشف تاريخ العلاقات الدولية المعاصر عن العديد من الدروس والتجارب التي مرت بها الدول التي حققت مستويات عالية من النجاح في هذا المجال، إذ تشير هذه التجارب إلى أن الدولة الحديثة مرت بثلاث مراحل تاريخية كبرى أسفرت عن نماذج متنوعة للدولة، تختلف باختلاف الظروف التي تشكلت فيها، وهنا تتصارع فلسفتان حول فكرة بناء الدولة في أوروبا؛ الأولى تؤكد أن عملية بناء الدولة هي عملية اجتماعية-سياسية تستغرق وقتاً طويلاً، بهدف خلق دولة متجانسة ثقافياً وموحدة سياسياً واقتصادياً، بينما الثانية تعتبرها عملية سياسية تنطلق من إقامة نظام سياسي يعتمد على السلطة والقوة لتحقيق هذا الهدف⁴.

المطلب الثاني: التقاطع المفاهيمي بين الدولة والأمة: قراءة في إشكاليات إعادة البناء

إن مفهوم إعادة بناء الدولة يتداخل مع مفهوم بناء الأمة باعتباره شرطاً مهماً لشرعنة الهياكل والأبنية الجديدة للدولة في مشروعات إعادة بناء الدولة، خصوصاً في المجتمعات المتعددة عرقياً ودينياً، وهكذا، يتجاوز مفهوم إعادة بناء الدولة الأبعاد المؤسسية والسياسية ليشمل أبعاداً ثقافية، مثل بناء وتشبث الهوية الوطنية⁵، مما يعني أن مفهوم إعادة بناء الدولة لا يمكن حصره ضمن تعريف واحد، بسبب تعدد المستويات والأبعاد المرتبطة بها (السياسية، الدستورية، الاقتصادية، الثقافية، والأمنية)، كما أن التداخل بين مفهومي الدولة والأمة يترتب عليه تبعات هامة.

وعلى الرغم من التمايز الواضح بين المفهومين، فإن بعض المختصين يستخدمون المفهومين كمرادفين لعملية واحدة، وفي المقابل، ركز "سيمون شيسترمان" على مدلول بناء الدولة بدلاً من بناء الأمة، مشيراً إلى أن الأخير يرتبط بحالات ما بعد الاستعمار ولا يجب الأخذ به عند وصف المراحل

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

الحالية، حيث يرتبط بناء الأمة بتشكيل حدود الأمة والدولة، وتظهر مفاهيم إعادة بناء الدولة في سياق تعزيز وبناء السلام الدائم، الانتقال إلى الديمقراطية، الاستقرار، وإعادة الإعمار⁶.

تولي أدبيات إعادة بناء الدولة اهتمامًا خاصًا بمأسسة هذه العملية، حيث تعتبر الباحثة مارينا أوتاوي أن أحد المشكلات الجوهرية هو عدم قدرة السلطة القائمة على ترسيخ المؤسسات على المدى القصير، مشيرة إلى أن ما يكون جيدًا على المدى الطويل قد لا يعمل بشكل جيد على المدى القصير، وتشترط هذه العملية تعزيز بناء المؤسسات من خلال دعم شعبي قوي عبر الانتخابات، مما يسمح للمؤسسات بتوليد سلطة قوية قادرة على كبح القوة الجارفة للفصائل الاجتماعية المتنازعة وإبطال مفعولها، بذلك، تصبح المؤسسات أكثر قدرة على فرض الإكراه المشروعة⁷.

من جانب آخر، يجب توضيح كيفية تفكيك "هياكل السلطة المحلية" والأنظمة التقليدية المؤثرة في عملية بناء الدولة، وهي أنظمة قد لا تكون موجودة بشكل بارز في الدول الغربية أو قد تكون موجودة بصورة أكثر "مؤسسية"، وهذه الهياكل غالبًا ما توصف بأنها عقبة أمام بناء الدولة في البلدان النامية، بينما يمكن اعتبارها في بعض الحالات لبنات بناء محتملة لبلورة نظام حكم ناجح ومشروع قابل للتطبيق، وتشير المقاربة المؤسسية إلى تعزيز سلطة المؤسسات وأساليبها باعتبارها المقياس الوحيد للشرعية في تلك البلدان⁸.

ووفقا لما سبق، يأخذ مفهوم إعادة بناء الدولة معنى إنشاء مؤسسات حكومية فاعلة وشرعية بهدف خلق الظروف اللازمة لتحقيق سلام مستقر وتنمية بشرية مستدامة⁹.

المبحث الثاني: إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003: جدلية الشرعية، النخب،

والاستقرار في سياق التحول البنيوي

تواجه عملية إعادة بناء الدولة تحديات على الصعيدين المفاهيمي والنظري، تتجسد في سيولة المصطلح ذاته ومدى تمثيله للواقع السياسي في العديد من الحالات، حيث يوحي مصطلح "إعادة البناء" بأن الدولة المزمع إعادة بنائها لم تعد دولة بالمعنى الكامل، وفي العديد من الحالات، لم يكن هذا هو الحال حرفياً؛ إذ لا تزال الدولة قائمة من الناحية القانونية، حيث تتمتع بالشروط الشكلية للدولة مثل الشعب والإقليم والسلطة، ومع ذلك، فإن هذه السلطة أصبحت ضعيفة إلى درجة فقدان السيطرة على الأوضاع الداخلية، مما يجعل مفهوم "إعادة بناء الدولة" يأخذ مكانه الطبيعي ضمن مخططات الحالات

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

الاستثنائية، مثل إعادة التأهيل أو تطوير الأنظمة، وهو ما يعني الاستعداد لفترة ما بعد الطوارئ عبر بناء منظومة حكم تحقق الاحتكار المشروع لاستخدام القوة المادية فوق إقليم معين¹⁰.

ويبدو أن استخدام القوة والإكراه المشروع وحده غير كافٍ لضمان نجاح عملية إعادة بناء الدولة، بل تتطلب بلورة تجربة تاريخية تمكن من ترسيخ وتعزيز مؤسساتها، وفي هذا الصدد، يمكننا الاستفادة من تجارب البلدان المختلفة التي بلورت تجارب تاريخية ساعدت في خلق مشروعات جديدة للدولة، وهذا يستدعي الأخذ بمبدأ "الاستفادة من التجارب السابقة"، حيث تزودنا هذه التجارب بمجموعة من الإجراءات التي يمكن اعتمادها في مشروع إعادة بناء الدولة.

في سياق التحولات التي تشهدها الدولة، يرى كل من "جون مايكليثوث" و"أديان ولدريدج" في كتابهما "الثورة الرابعة: السباق العالمي نحو إعادة اختراع الدولة" أن مسألة إعادة ابتكار الدولة في ظل الثورة الرابعة جاءت نتيجة انقطاعها عن مسار تاريخي طويل، مرت فيه الدولة بثلاثة ثورات كبرى منذ القرون الوسطى، تمثلت الأولى في ظهور الدولة القومية في القرنين السادس عشر والسابع عشر، التي قادها الأمراء والإقطاعيون، وكان هدف الدولة في تلك المرحلة هو تحقيق الأمن بالقوة، وقد تماشى شكلها مع ظروف المجتمع الزراعي والإقطاعي، أما الثانية فكانت نموذج الدولة الليبرالية التي دعا إليها جون ستيوارت مل، والتي استمرت طوال القرنين التاسع عشر والعشرين، وملاءمتها للمجتمع الصناعي، حيث ارتكزت على الديمقراطية كمنطلق لها، ثم جاء نموذج دولة الرفاهية، التي سادت في منتصف القرن العشرين، وهدفها كان تحسين مستوى الطبقات العاملة، وقد استمر هذا النموذج حتى بداية القرن الواحد والعشرين¹¹.

ووفقاً لمنظور تحولات الدولة، أصبحت قيم الديمقراطية واقتصاد السوق قيماً عالمية، أمام هذا الوضع، تعرضت الدولة الأزمة معقدة نتيجة لعولمة هذه القيم، التي أدت إلى تغييرات في أطر وآليات منظومة الحكم، وتجلت ذلك في تجاوز المقاربة التقليدية للحكم، والتحول إلى الحوكمة لتعزيز شرعية الدولة.

ومن هنا انحازت الأدبيات الغربية إلى تناول مفهوم بناء الدولة من منظور الاستجابة للقيم ومصالح القوى الغربية المهيمنة على النظام الدولي، حيث ركزت عملية إعادة بناء الدولة على بناء اقتصاد السوق وإرساء أسس النظام الديمقراطي¹² ونتيجة لذلك، حدث تراجع تدريجي في زخم قوة ثقافة الدولة الوطنية التي كانت سائدة خلال عقدي الستينيات والسبعينيات¹³.

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

في هذا السياق، بدأت أزمة الدولة الوطنية في الاستفحال، مما أدى إلى ارتباط عملية إعادة بناء الدولة بظاهرة "الدولة الفاشلة"، وهذه الظاهرة خلقت مجموعة من المفاهيم والقضايا الجديدة مثل الأمن العالمي، والحكم الراشد، وبناء السلام، ومكافحة الإرهاب، التي أصبحت تحتل أولوية قصوى في الأجندة الدولية، وعلى إثر ذلك، ازداد الاهتمام بدراسة ظاهرة إعادة بناء الدولة في البلدان النامية، مع التأكيد على أن هذه العملية ليست مجرد استنساخ لتجربة البلدان الديمقراطية العريقة، بل هي عملية تصحيح مسار الدولة استناداً إلى خصوصيتها العامة وتجربتها التاريخية، مع إدراج التحولات الدولية في سياق إعادة البناء، مما يؤدي إلى تحقيق التطور الطوعي والطبيعي للدولة في البلدان النامية، وفي هذا الصدد، يدعو رواد نظرية التعلم إلى ترك المجتمعات ونخبها الوطنية تعمل بعيداً عن التأثيرات والضغوطات الخارجية في عملية إعادة بناء الدولة، وفقاً لمبدأ "الملكية الوطنية" الذي يسمح بتحديد مسار طبيعي للعملية¹⁴.

من خلال هذا العرض، يتضح أن عملية إعادة بناء الدولة تواجه صعوبات وتعقيدات كبيرة تجعل مفهومها يحمل دلالات متنوعة ومتباينة، من جهة، تستند بعض الأدبيات إلى معالجة هذه العملية من منظور مصلحي وإيديولوجي يركز على الانحياز للنموذج الغربي للدولة، ويبرر التدخل الخارجي لمعالجة تداعيات الدولة الفاشلة. ومن جهة أخرى، تعاملت أدبيات أخرى مع عملية إعادة بناء الدولة من منظور مراعاة خصوصية الدولة الوطنية في البلدان النامية، من خلال إعطاء الفرصة للنخب الوطنية لإعادة تأسيس نموذج جديد للدولة وفقاً لاستراتيجية واضحة ومتكاملة، مما يتيح لها أن تتطور ضمن مسارها التاريخي وتبلور تجربة تاريخية خاصة بها.

وبناءً على ما سبق، يمكننا القول إن عملية إعادة بناء الدولة الوطنية في العالم الثالث تعد عملية مركبة ومعقدة، تتطلب توافر مجموعة من الشروط الأولية التي تؤدي إلى بلورة نموذج جديد للدولة قادر على مواجهة التحديات الداخلية والخارجية، ومن المهم التأكيد على أن مكونات هذه العملية متعددة وتشمل جوانب متنوعة لا يمكن فصل بعضها عن البعض¹⁵.

المطلب الأول: الصيرورة التاريخية لإعادة بناء الدولة

تركز الأدبيات المهمة بتحويلات الدولة على أن عملية إعادة بناء الدولة لا تتم بمعزل عن التجربة التاريخية، حيث مرت عملية بناء الدولة عبر أربع مراحل تاريخية متسلسلة. تبدأ هذه العملية بمرحلة التغلغل، التي يتم خلالها تأسيس المؤسسات وبناء نظام الحكم، بالإضافة إلى استخراج الموارد والحفاظ على النظام وصيانة الأمن الداخلي من خلال إقامة البنى التحتية وتأسيس الاقتصاد. تلي هذه المرحلة

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

مرحلة النمذجة والتنميط، التي تشمل إضافة قطاع كبير للنظام يتضمن تشكيل الجيش، فرض إلزامية التعليم، إنشاء وسائل الإعلام، وإيجاد قنوات تواصل بين النخبة المركزية والجماعات المختلفة. ثم تأتي مرحلة المشاركة، التي تتضمن تشجيع الجماهير على المشاركة الفعالة في الحياة السياسية الإقليمية، وتأسيس مؤسسات منتخبة وأجهزة تمثيلية، وتكوين الأحزاب السياسية التي تعبر عن مصالح الجماهير. وأخيراً، مرحلة التوزيع، التي تشمل نشر الأجهزة الإدارية في الأقاليم، وتنفيذ سياسات إعادة التوزيع، وإنشاء المرافق العامة لتحقيق رفاهية المواطنين، وتطوير السياسات الوطنية وتنظيم الاقتصاد وفرض الضرائب، بالإضافة إلى تحويل الموارد إلى الفئات والمناطق الفقيرة والمعوزة في الدولة¹⁶.

المطلب الثاني: شرعية السلطة السياسية

تعد الشرعية القاعدة الأساسية التي يبنى عليها أي نظام حكم مستقر، وبحسب "ماكس فيبر"، فإنه من الصعب على أي نظام أو حكم امتلاك القدرة اللازمة على إدارة الصراع بالمستوى المطلوب، وتستغرق هذه العملية وقتاً طويلاً حتى تستقر¹⁷، ومن أسباب فشل الدولة عدم قدرتها على فرض الإكراه المشروع، نظراً لغياب إطار دستوري وقانوني يقيّد شرط الإكراه، الذي ربطه فيبر بشرط الرضا والقبول من الجماعة المحكومة تجاه السلطة الحاكمة، ووفقاً لجورج بيردو، فإن الشرعية لا ترتبط بإرادة من يمارس السلطة أو بقوته، وإنما تأتي من الجماعة نفسها، فالسلطة الشرعية هي التي ترتبط بالحق القائم في الجماعة، وهذا يعني أن من يمكنه الاستفادة من هذه الشرعية هو الذي يتماشى مع فكرة الحق المسيطرة في الجماعة¹⁸.

من هذه الزاوية، يمكن النظر إلى السلطة السياسية باعتبارها علاقة أو مجموعة من المؤسسات والإجراءات والأطر الدستورية والتنظيمية التي يتم من خلالها استبدال بناء السلطة التقليدي ببناء عقلاني، بحيث يكون هناك إطار تنظيمي أو مؤسسي يتمتع بالشرعية والقوة. ومن خلال هذا الإطار، يمكن التأكد من قدرة السلطة على أداء دورها في فرض النظام، سواء تجسدت هذه السلطة في شكل مؤسسات أو دساتير وقوانين، أو في شكل أخلاقي أو دين¹⁹.

وبالتالي، فإن مسألة شرعية السلطة تمثل جوهر العلاقة بين الدولة والمجتمع، وتعد المحدد الأساسي لطبيعة "الميثاق الاجتماعي" الذي يحكمهما، هذا الميثاق الذي يشير إلى قبول نظام الحكم الذي يتمتع بالحق والقدرة على ممارسة السلطة بدون حد أدنى من الشرعية²⁰، وهنا يمكن ذكر بعض الطرق الأكثر شيوعاً لإقامة الشرعية والحفاظ عليها، ومنها:

- توفير السلع والخدمات العامة بما في ذلك الضمان الاجتماعي (مثل الدولة الرفاهية الحديثة).

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

- الأداء الاقتصادي (كما تحقق في دول جنوب شرق آسيا مثل كوريا الجنوبية، تايوان، سنغافورة، وهونغ كونغ، وكذلك الصين وفيتنام).
 - الأيديولوجية والقومية (مثل كوبا وإيران).
 - الشعبوية (مثل بيرون في الأرجنتين، وشافيز في فنزويلا).
 - التمثيل الديمقراطي الليبرالي الذي يشمل احترام الحقوق المدنية والسياسية الأساسية، والمساءلة (مثل البلدان الصناعية المتقدمة، وكوستاريكا والهند²¹)
- من خلال هذا، يتضح أن نجاح عملية إعادة بناء الدولة يشترط وجود سلطة سياسية مهيكلية ضمن مؤسسات تمثيلية ذات شرعية تعبر عن اختيار الشعب، لذلك، تعتبر الشرعية شرطاً أساسياً لنجاح عملية إعادة بناء الدولة، مما يعزز قبولها ورضاها الشعبي الواسع، وتجدر الإشارة إلى أنه منذ انتصار الديمقراطية على الصعيد العالمي في التسعينيات، تم التركيز على أسس التمثيل الديمقراطي والمساءلة، حيث أصبحت الدولة تستمد شرعيتها ليس من الإنجازات المحققة مثل النمو الاقتصادي، ولكن من مدى التزامها بالعملية الديمقراطية²².
- تشير تجارب إعادة بناء الدولة التي خضتها العديد من البلدان النامية إلى اهتمام كبير بمسألة الشرعية، بحيث تُمكن عملية إعادة بناء الدولة من التمتع بقدر كافٍ من الشرعية من خلال تخويل النخبة السياسية القيام بهذه العملية بهدف إقامة الديمقراطية وضمان استمرارية واستقرار الدولة، وقد ساعدت الشرعية الديمقراطية في إنجاح مشروع إعادة بناء الدولة في العديد من البلدان، حيث سمحت للمواطنين بالالتحام مع النظام، مما جعل العلاقة بين الدولة والمجتمع متوازنة تحكمها قواعد الديمقراطية، ومن هنا، يظهر أثر الشرعية في مشروعية فرض الإكراه الذي من شأنه إبطال مفعول القوى التقليدية المعوقة والمخلة بتوازن بناء الدولة الجديدة، عبر تفكيك البنى والأطر التي تعرقل هذه العملية²³، لكن، يتطلب الأمر ضمان الدولة للأمن داخل حدودها الإقليمية باحتكار استخدام القوة المشروعة باعتبارها السمة المميزة لسيادة الدولة.

وبالتالي فإن الشرعية تتمتع بدور بارز في تأسيس نموذج يعكس العلاقة الفريدة بين الدولة والديمقراطية حيث تركز شرعية الدولة على استيعاب كافة الفعاليات المجتمعية المتناقضة، مما يعزز التعايش بين الدولة والمجتمع. جوهر المشكلة في الدولة الهشة يكمن في عدم قدرة الدولة على إدارة تناقضات مجتمعها، مما يجعلها غير قادرة على إقامة علاقات بناءة ومتفاعلة مع المجتمع²⁴.

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

ويؤكد "تشارلز تيلي" عن كيفية تشكيل الدولة وإعادة بنائها ودور الشرعية الشعبية في تعزيزها، إذ يشير إلى أن نشأة وتطور أي دولة يعتمد على الثورة الشعبية التي أحدثت تحولاً بين الحرب وصناعة الدولة. إذ فرضت هذه الثورة على سلطة الدولة تقديم تنازلات تشمل ضمان الحقوق، إنشاء مؤسسات تمثيلية، والمحاكم. وبفضل الزخم القوي للثورة الشعبية، تم بناء تحالفات مع بقايا الطبقة الحاكمة التي بموجبها يتم تقديم تنازلات تعمل على تقييد المسارات المستقبلية لعملية بناء الدولة²⁵.

المطلب الثالث: النخب

إن التوازنات السياسية لها تأثيرات جوهرية على مشروع إعادة بناء الدولة، حيث تلعب النخب السياسية دوراً محورياً في هذه العملية. ففي حال غياب التفاعل الإيجابي بين النخب السياسية الحاكمة والمعارضة، قد تساهم عملية إعادة بناء الدولة في تشكيل نموذج للدولة يغلب عليه طابع السيطرة، ويؤجج نحو تحقيق مصالح الطرف المسيطر. من أجل معالجة هذه الإشكالية، تتطلب عملية إعادة بناء الدولة وجود نقاط التقاء وتوافق بين النخب المتنازعة، على أن تقبل هذه النخب بحل وسط يفضي إلى بلورة رؤية مشتركة لمشروع الدولة، هذا المشروع يجب أن يتضمن بناء مؤسسات ديمقراطية تضمن الكفاءة وتحقيق واجبات الدولة تجاه جميع أطراف الشعب، وليس نخبة معينة أو فئة على حساب الآخرين.

في هذا السياق، قام كل من جون هيغلي ومايكل بيرتون وغنتر بتطبيق متغير التوافق بين النخب السياسية، حيث ركزوا على عملية التسوية التي تصل إليها النخب وتقاربها، بالإضافة إلى سمات النخب بين الانقسام والروابط التنظيمية، وتوصلوا إلى أن التوافق بين النخب يعد شرطاً أساسياً لحدوث التحول الديمقراطي، بغض النظر عن تباين أنماط التحديث والثقافة السياسية والبناء الاجتماعي²⁶.

بالرجوع لما سبق يمكن القول بأن زيادة تشرذم النخب وعدم توافقها قد يؤدي إلى إضعاف وإبطاء وتيرة تحول الدولة، بمعنى آخر، يستمر انقسام النخب في خلق حالة من عدم الاستقرار، مما يطيل أمد الأزمات السياسية، لذا، من الضروري الاعتراف بأهمية تحولات النخبة بالنسبة لعملية إعادة بناء الدولة، كما تظهر "اتفاقات النخبة" التي تمت في كمبوديا في عام 1958 وفنزويلا في 1958 وإسبانيا في 1977 كأثلة على نجاح التحول إلى الديمقراطية، حيث ساعد توافق النخب في إتمام هذه التحولات بنجاح، ومن هنا، يمكن استخلاص الدروس من تجارب التحول الديمقراطي، حيث يعد توافق النخب المنقسمة شرطاً أساسياً لنجاح عملية إعادة بناء الدولة، مما يوفر شروطاً مواتية لتأسيس دولة ديمقراطية ومستقرة، وبالتالي، يتضح أن تزايد حدة تشرذم النخب وعدم توافقها قد يؤدي إلى إضعاف وإبطاء وتيرة تحول الدولة، ما يعني أن استمرار انقسام النخب يخلق حالة من عدم الاستقرار ويطيل أمد الأزمات، ولذا،

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

من الضروري الاعتراف بأهمية تحولات النخبة بالنسبة لعملية إعادة بناء الدولة، حيث تظهر "اتفاقات النخبة" التي تم إبرامها في كمبوديا وفنزويلا وإسبانيا كنماذج ناجحة للتحول الديمقراطي، مما يثبت أن توافق النخب المنقسمة يعد شرطاً أساسياً لنجاح عملية إعادة بناء الدولة، ويساعد هذا التوافق في توفير شروط مواتية لتأسيس دولة ديمقراطية مستقرة.

المطلب الرابع: الاستقرار السياسي

تطرح بعض النظريات فرضية أن خطر انهيار الدولة يمكن أن يظهر في كافة مناطق العالم، إذ لا تزال ظروف تشكيل الدولة وبقائها فكرة مشكوك فيها، وتبقى إشكالية مطروحة وهذا يعني أن عملية إعادة بناء الدولة هي عملية ديناميكية مستمرة لا تعرف النهاية، فهي تتطلب وجود استمرارية وحركية دائمة داخل الهياكل والمؤسسات السياسية الهادفة، وتوجيهها نحو تطوير النظام السياسي من خلال تكيف أبنيتها وفقاً للمتغيرات الجديدة.²⁷

في هذا الصدد، تعتبر أدبيات التنمية والتحديث عملية إعادة بناء الدولة عملية سياسية تُجسد من خلال عدة عمليات، حيث يتم تحقيق الاستقرار الذي يقاس بدرجة التماسك وهشاشة الدولة، فعندما تكون الدولة غير مستقرة وضعيفة، يمثل ذلك سمة أصيلة لأنظمة الدولة في العالم الثالث، ويمكن فهم ذلك من خلال المقاربات النظرية التي تهتم بمؤشرات الاعتماد الوظيفي المتبادل بين مكونات النظام السياسي (الأدوار والجماعات، الحدود، المدخلات والمخرجات، التمايز، إلخ)، الهادفة إلى تحقيق حالة التوازن السياسي والتكامل والاستقرار، ويعتبر صامويل هنتجتون أن الاستقرار السياسي يُعبر عنه من خلال معادلة إحصائية تضم متغيرين رئيسيين: المؤسسية والمشاركة. فكلما زادت المشاركة السياسية داخل إطار سياسي متطور، زادت قدرة الأفراد والجماعات داخل الدولة على التكيف والتجانس، مما يعزز من فرص الاستقرار السياسي في المجتمع. ويرجع هنتجتون عدم الاستقرار السياسي إلى التغيرات الاجتماعية السريعة التي قد تحدث في المجتمع دون أن يواكبها تطور على مستوى المؤسسات السياسية للدولة.²⁸

بناءً على هذا الأساس، فإن علاقة الاستقرار السياسي مرتبطة ارتباطاً وثيقاً مع عملية إعادة بناء الدولة، حيث يسمح الاستقرار بظهور هيكل مؤسسي متماسك يوفر ترتيبات سياسية تدعم قابلية الدولة للحياة والاستمرار، وبالتالي، تتطلب إعادة بناء الدولة القدرة على تغيير النظام واستيعاب الأنماط السياسية والتنظيمية المتغيرة، ما يعد مطلباً أساسياً للحد من استخدام العنف لأغراض سياسية، ولإيجاد حلول سلمية ودستورية عند نشوب الصراعات.

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

تتطلب عملية إعادة بناء الدولة في مراحلها الأولية اتخاذ تدابير عاجلة لمساعدة السكان المتأثرين بحالة التحول وعدم الاستقرار، والتي تشمل مجموعة من الإجراءات الفورية المتعلقة بإصلاح الاقتصاد الكلي لتحقيق استقرار العملة، وتنظيم الإيرادات والنفقات، ومراقبة التضخم والحد منه، كما يجب زيادة الإنفاق على الخدمات الاجتماعية وتوفير الظروف الملائمة لنمو وتطور القطاع الخاص، علاوة على ذلك، يتطلب الأمر إجراء إصلاحات في النظام المصرفي والقوانين التجارية التي تضمن للدولة ظروفًا مواتية لتصبح كيانا اقتصاديًا قابلاً للاستمرار.

تعد الدولة عاملاً أساسياً في الاقتصاد، وبالتالي فإن عملية إعادة بناء الدولة تستلزم بالضرورة عدم إغفال المسألة الاقتصادية، وتلعب هذه الأخيرة دوراً محورياً في تعزيز هذه العملية عبر بناء اقتصاد وطني مستقل ومتوازن ومندمج، مما يساهم في تحريك عجلة التنمية لتصل إلى جميع أنحاء الدولة ويعزز من قوتها الاقتصادية. وفي هذا السياق، اعتمدت العديد من تجارب إعادة بناء الدول على بذل جهود كبيرة لتحويل السلطة العسكرية أو الحركة المسلحة إلى سلطة مأسسة، وهو ما يستدعي إعادة بناء الاقتصاد ليس فقط لتحسين الظروف المعيشية، بل أيضاً لتوفير الموارد اللازمة للدولة لممارسة سلطتها بشكل فعال²⁹، بمعنى آخر، فإن نجاح عملية إعادة بناء الدولة مرتبط بقدرة الدولة على ضمان تمويل هذه العملية، وهذا يطرح تساؤلات حول مدى قدرة الدولة ونفوذها المباشر وغير المباشر في فرض سلطتها، وذلك من خلال الآليات التنظيمية الواجب استخدامها لجمع الموارد المالية، بجانب قدرتها على جباية الضرائب وتوزيعها بشكل عادل. كما أنها تحتاج إلى القدرة على إنشاء وتقوية مؤسساتها، وتوظيف المستخدمين، وتعزيز الدعم السياسي، ودعم المؤسسات الاقتصادية، وتمويل البرامج الاجتماعية³⁰.

وتعد القدرة على زيادة الإيرادات من العناصر الأساسية لبناء الدولة وهو ما يتطلب فرض الضرائب وجمعها بشكل فعال، ويتطلب كذلك وجود قدر من الثقة بين الدولة والمواطنين، حيث يجب أن ينظر إليها بعين الشريعة، فإذا كانت الدولة تفتقر إلى معايير الشفافية والمساءلة، ويزداد الفساد، فإن ذلك يعوق قدرتها على زيادة الإيرادات. هنا، يلعب النمو الاقتصادي دوراً مهماً في عملية بناء الدولة، حيث توجد علاقة تأثير متبادل بين النمو الاقتصادي وإعادة بناء الدولة؛ فكلما تجاوزت عملية بناء الدولة مع المتغيرات الاقتصادية، زادت فرص النمو، وبالتالي يعزز هذا النمو من عملية بناء الدولة، وهنا يرى دانكورث روستو أن المساعدات المالية تمثل أداة مهمة في إعادة بناء الدولة، حيث تساعد هذه المساعدات الدول النامية على المدى القصير، وفي أقصى الحالات قد تصل إلى عشرين عاماً، مما يتيح لها خلق رأسمالها الوطني ومواصلة مسار التنمية³¹ وبالتالي، يعد العامل الاقتصادي عنصراً أساسياً في

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانيات إعادة التأسيس

نجاح عملية إعادة بناء الدولة، كما أظهرت العديد من التجارب المتعلقة بهذا الشأن أن العامل الاقتصادي هو شرط إيجابي وأساسي في إنجاح هذه العملية. ومن هنا تأتي أهمية بلورة تصور واضح للنظام الاقتصادي، وتحديد دور الدولة في هذا النظام.

إن عملية إعادة بناء الدولة، سواء على الصعيدين السياسي أو الاقتصادي، تبقى غير كافية إذا لم يتم انسجامها مع قاعدة اجتماعية مساندة، بمعنى أن عملية إعادة بناء الدولة يجب أن تنبع من الداخل، وأن يكون الداخل قوياً بحيث يكون المخرج النهائي متناسباً مع الأهداف المرجوة من العملية برمتها، وهذا يتطلب إدراج كافة المعطيات والحقائق السائدة في المجتمع، لتعكس طبيعة التغيير الحاصل في المجتمع.

المطلب الخامس: التغيير البنوي

يتطلب التغيير البنوي ظهور أدوار وتنظيمات اجتماعية جديدة تختلف اختلافاً نوعياً عن الأدوار والتنظيمات القائمة، يحدث هذا النوع من التغيير تحولاً كبيراً في الظواهر والنظم والعلاقات السائدة في المجتمع.

تحدث "الدفعة القوية" في المجال الاجتماعي من خلال إحداث تغييرات تقلل من التفاوت في الثروة ودخول المواطنين. يشمل ذلك توزيع الخدمات بشكل عادل، وجعل التعليم إلزامياً ومجانياً قدر الإمكان، وتوفير الرعاية الصحية، وتوسيع مشاريع الإسكان .

ولتحقيق التغيير البنوي الشامل في الدولة ، يجب اتباع استراتيجية الملائمة ، والتي تشير إلى الإطار العام والخطوط العريضة للانتقال من حالة الفشل إلى حالة البناء³².

وفقاً لذلك، فإن عملية إعادة بناء الدولة مرتبطة بتشكيل وعي وطني من خلال صهر الصراعات المجتمعية والهوياتية في بوتقة الدولة، وفقاً لقيم المواطنة باعتبارها "الأسمت الاجتماعي" الضامن لتماسك الدولة. لتحقيق ذلك، يجب اعتماد ثلاثة نماذج هي:

- **النموذج التكاملي:** هو مجموعة من البرامج التي تنطلق على المستوى القومي، وتشمل كافة القطاعات الفرعية، بحيث تمس جميع المناطق في الدولة، ويتطلب هذا النموذج التنسيق الكامل بين الجهود الرسمية والشعبية لتحقيق التكامل والتقارب بين كافة الفعاليات المختلفة عرقياً وثقافياً.
- **النموذج التكيفي:** يتطلب هذا النموذج اعتماد برامج تركز على تنظيم المجتمع، واستشارة الجهود الذاتية، والاعتماد على التنظيمات الشعبية لتحقيق التنمية.

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

- نموذج المشروع: يتم تطبيق هذا النموذج على مستوى منطقة جغرافية معينة، ويأخذ في اعتباره الظروف الطبيعية السائدة في تلك المنطقة مثل تنمية الصحراء وتوطين البدو.³³

ومنه، يمكن القول إن عملية إعادة بناء الدولة ليست مجرد عملية فنية بحتة، بل هي عملية سياسية مركبة وشاملة وطويلة الأمد، تتطلب هذه العملية إدراج مختلف الجوانب القيمية والمادية ضمنها لثمتين روابط الثقة بين أطراف المجتمع المتصارعة من جهة، ومشاعرهم تجاه بعضهم البعض، وتقوية علاقاتهم وانصهارهم داخل بوتقة الدولة الوطنية.

المبحث الثالث: مقومات إعادة بناء الدولة: قراءة في الأدوات المؤسسية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية

بعد عام 2003، شهد العراق عملية إعادة بناء شاملة على مختلف الأصعدة السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية والأمنية بعد الإطاحة بنظام صدام حسين، كانت هذه العملية معقدة وملينة بالتحديات بسبب التركة الثقيلة للنظام السابق، والصراعات الداخلية، والتدخلات الإقليمية والدولية، ويمكن تصنيف الأدوات التي تم استخدامها في عملية بناء العراق إلى عدة فئات أساسية: الأداة الأساسية، الأداة المؤسسية، الأداة الأمنية والعسكرية، والأداة الاقتصادية والاجتماعية.

المطلب الأول: الأداة الأساسية: اصلاح المؤسسة التشريعية

يُعد الدستور القانون الأعلى في أي نظام سياسي، والإطار التشريعي الأسمى الذي تنبثق منه جميع التشريعات والسياسات العامة في الدولة المدنية الحديثة، فلا يُشرع أي قانون، سواء أكان عاديًا أو فرعيًا، ولا تُرسم أي سياسة عامة دون الارتكاز إلى الغطاء الدستوري، غير أن دستور العراق الدائم لعام 2005 يواجه جملة من الثغرات والنواقص التي أغفلتها لجنة صياغة الدستور لأسباب متعددة، بعضها ذاتي والآخر موضوعي، ارتبط بظروف معقدة أحاطت بعملية الكتابة، أبرزها الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي الذي مرّ به العراق قبل وبعد عام 2003، إلى جانب غياب الثقة المتبادلة بين القوى السياسية، وضعف الخبرة القانونية، لاسيما في مجال القانون الدستوري، لدى معظم أعضاء اللجنة.

وقد أسفر هذا الواقع عن وجود مواد دستورية خلافية، شكلت عقبة أمام صياغة سياسات عامة واضحة وفعالة، وأسهمت في عرقلة مسار ترشيد عمل السلطة التشريعية الاتحادية. بناءً عليه، أصبح من الضروري، في إطار أي إصلاح حكومي أو تشريعي، مراجعة بعض مواد الدستور وتعديلها، أو العمل على إقرار ملحق دستوري يُشكل مرجعية لإعادة ضبط الأداء السياسي والمؤسساتي في المستقبل القريب.

أولاً: خيار حكومة الأغلبية السياسية: في ضوء التجربة الديمقراطية البرلمانية التي أعقبت عام 2005، بات خيار تشكيل حكومة أغلبية سياسية يُمثل المخرج الأنسب من المآزق التي طالت النظام البرلماني في العراق، فقد أفرز اعتماد "الديمقراطية التوافقية" بصيغتها المبنية على المحاصصة الطائفية والقومية، نموذجاً سياسياً مشوهاً، بعيداً عن جوهر النظام البرلماني الحقيقي، وهذا النهج أضعف المؤسسات، وأبقى العراق في مرحلة انتقالية غير مكتملة نحو الديمقراطية، بعيداً عن الأسس الدستورية التي نص عليها دستور 2005.

لذا، فإن تبني نموذج حكومة الأغلبية السياسية يُعد خطوة جوهرية نحو بناء دولة مؤسسات قائمة على التوازن بين سلطة حاكمة وأخرى معارضة برلمانية فاعلة، تراقب وتحاسب، كما أن الانتقال من نمط تقاسم السلطة إلى نموذج يفرز أغلبية تحكم وأقلية تعارض، يشكل ضرورة إصلاحية لتصحيح المسار السياسي، والحد من مظاهر الفشل والتراجع في مختلف القطاعات.

ثانياً: ثنائية المؤسسة التشريعية : تلك الثنائية التي أشار لها دستور عام (2005): يُفعل حتى الآن ما نص عليه الدستور العراقي بشأن استكمال البنية المؤسسية للسلطة التشريعية عبر تشكيل "مجلس الاتحاد" باعتباره الجناح الثاني لها. ويُعد هذا التفعيل ضرورة جوهرية في إطار الدولة الاتحادية الفيدرالية، إذ يقتضي تعديل النص الدستوري المتعلق بالمجلس بحيث تُنظم صلاحياته وتُحدّد ضمن الوثيقة الدستورية ذاتها، لا أن تُترك للتشريعات العادية. يأتي ذلك بهدف تحقيق توازن دستوري وقانوني بين مجلس النواب ومجلس الاتحاد، وهو توازن مؤسسي ينعكس إيجاباً على التوازن الاجتماعي داخل الدولة، ويُعد شرطاً أساسياً لبناء دولة مدنية حديثة وفق ما نص عليه دستور عام 2005.

ثالثاً: النظام الانتخابي: أما فيما يتعلق بالنظام الانتخابي المعتمد في العراق خلال الدورات الانتخابية السابقة، فقد صبّ في مصلحة الأحزاب والكتل السياسية الكبرى، بما ضمن بقاءها في السلطة لأطول فترة ممكنة، هذا الواقع جعل من الصعب إحداث تغيير جوهري في أداء السلطة التشريعية، وهو ما انعكس سلباً على أداء باقي السلطات. ومن ثم، فإن أي مشروع إصلاح حكومي حقيقي لن ينجح ما لم يتم اعتماد نظام انتخابي جديد، يتيح تمثيلاً فعالاً للأحزاب الصغيرة والنخب السياسية الجديدة، بما يضمن مشاركة واسعة لمعظم فئات الشعب العراقي³⁴.

المطلب الثاني: الأداة المؤسسية: المؤسسة التنفيذية والقضائية التحديات وآليات المعالجة

تتعدد الأدوات المؤسسية في الدولة باختلاف مهامها ووظائفها، وتختلف هذه الآليات من السلطات اختلافا كبيرا ما بين السلطين التنفيذية والقضائية.

أولاً: المؤسسة التنفيذية: يختلف دور السلطة التنفيذية من دولة لأخرى وحسب النظام السياسي، إذ أن السلطة التنفيذية في دولة تطبق النظام البرلماني يختلف وضعها في دولة تتبنى نظاما آخر، ففي النظام البرلماني يجب أن تكون الحكومة حائزة على ثقة البرلمان وعندما تفقد تلك الثقة عليها أن تستقيل، وحتى لا يكون للبرلمان الهيمنة دائما، فإن الحكومة لها الحق في الطلب من رئيس الدولة حل البرلمان وإجراء انتخابات مبكرة، مما يخلق حالة من التوازن بين السلطين التشريعية والتنفيذية³⁵، ومن أهم المبادئ التي يقوم عليها النظام البرلماني هو مبدأ ثنائية السلطة التنفيذية، أي وجود رئيس الدولة ورئيس الوزراء، ويمارس كل منهما صلاحياته على وجه الاستقلال، وتختلف تلك الصلاحيات لكل منهما، إذ يتمتع رئيس الوزراء بصلاحيات رئيسية وفعالية مع تقييد صلاحيات رئيس الدولة سواء من الناحية الدستورية أو الفعلية³⁶.

وأشار دستور العراق الدائم لعام (2005) للسلطة التنفيذية والتي بينت شروط وصلاحيات كل من رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء، إذ نصت المادة (66) بأنه تتكون السلطة التنفيذية الاتحادية، من رئيس الجمهورية، المؤسسات الرسمية وسياسات الإصلاح الحكومي، ومجلس الوزراء، تمارس صلاحياتها وفقا للدستور والقانون، والمادة (67) التي أكدت بأن رئيس الجمهورية هو رئيس الدولة ورمز وحدة الوطن، يمثل سيادة البلاد، ويسهر على ضمان الالتزام بالدستور، والمحافظة على استقلال العراق، وسيادته، ووحدته، وسلامة أراضيه، وفقا لأحكام الدستور، فيما نصت المادة (73) على صلاحيات لعل أهمها (إصدار العفو الخاص بتوصية من رئيس مجلس الوزراء، باستثناء ما يتعلق بالحق الخاص والمحكومين بارتكاب الجرائم الدولية والإرهاب والفساد المالي والإداري والمصادقة على المعاهدات والاتفاقيات الدولية، بعد موافقة مجلس النواب، ويصادق ويصدر القوانين التي يسنها مجلس النواب، وتعد مصادقا عليها بعد مضي 15 يوما من تاريخ تسلمها)، أما رئيس مجلس الوزراء، أشارت المادة (76) أولا يكلف رئيس الجمهورية، مرشح الكتلة النيابية الأكثر عددا، بتشكيل مجلس الوزراء، خلال خمسة عشر يوما من تاريخ انتخاب رئيس الجمهورية (وثانيا (يتولى رئيس مجلس الوزراء المكلف تسمية أعضاء وزارته خلال مدة أقصاها 30 يوم من تاريخ التكليف) ، ونصت المادة (80) إلى صلاحيات مجلس الوزراء لعل أهمها (تخطيط وتنفيذ السياسة العامة للدولة والأشراف على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة، واقتراح

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

مشروعات القوانين، وإعداد مشروع الموازنة العامة والحساب الختامي وخطط التنمية) ، (تكون مسؤولية رئيس مجلس الوزراء والوزراء امام مجلس النواب تضامنية وشخصية)³⁷.
ويلحظ مما تقدم أن الدستور العراقي النافذ لعام (2005) كان قد اختط لنفسه طريقا خاصا ووسطا في تحديد صلاحيات رئيس الجمهورية ، فجمع بين الاتجاه الذي يعطي للرئيس دورا شكليا وبروتوكوليا، وبين الاتجاه الذي يخوله صلاحيات تفوق تلك الممنوحة له في النظام الرئاسي، إذ إلى جانب الاختصاصات البروتوكولية يتمتع الرئيس بصلاحيات اقتراح القوانين والمصادقة على المعاهدات والاتفاقيات مما جعل له الاشتراك في اختصاص هو بالأصل لمجلس النواب حسب المادة (58) ، كما خول الدستور للرئيس اختصاص بالغ الخطورة تمثل في طلب سحب الثقة من رئيس مجلس الوزراء، وهو اختصاص لا يخول لرئيس دولة ذات نظام برلماني ، كما أن الدستور لم يفرد لرئيس مجلس الوزراء إلا بعض الصلاحيات المحددة كالقيادة العامة للقوات المسلحة وترأس وإدارة جلسات مجلس الوزراء، في الوقت الذي أعطى لرئيس الجمهورية صلاحيات اوسع في بعض الاحيان، إلى جانب الصلاحيات الفردية في اشتراك رئيس مجلس الوزراء مع رئيس الجمهورية، كاقترح اعلان الحرب وحالة الطوارئ واقترح العفو الخاص ومنح الاوسمة والنياشين)³⁸.

وفي النظام البرلماني العراقي فإن ادارة السلطة التنفيذية وقمة هرمها يتم اختيارها عبر البرلمان المنتخب، ليقوم البرلمان بمهمة تشريع القوانين ، وما تتطلبه السياسات العامة للدولة من تشريعات، بينما تعمل السلطة التنفيذية على تطبيق تلك التشريعات ، وتنفيذ تلك السياسات من خلال رقابة السلطة التشريعية³⁹، ويلحظ أن السلطة التنفيذية في اغلب الحكومات العراقية المتعاقبة بعد العام (2005) لم تعمل على اتباع نهج أو سياسة أو برنامج فاعل، وإدارة حكيمة لاستثمار الموارد وخاصة المادية (النفطية) في بناء اقتصاد قوي وعليه كانت هناك الكثير من التحديات والمعوقات لعمل السلطة التنفيذية بعد العام (2005) التي عرقلت عملها وكانت سببا اساسيا في تراجع ادائها ، والحيلولة دون تحقيق برامجها الحكومية⁴⁰.

ثانيا: معوقات وتحديات المؤسسة التنفيذية

1- **تحدي الفساد:** رغم أن العراق يحتل المرتبة التاسعة عالميا في الثروة الطبيعية وتقدر بـ (16) ترليون دولار ، فقد احتل العراق احد المراتب العشر الأولى من بين الدول الأكثر فشلا من بين (177) دولة في العالم، وهي دول في مرحلة الخطر مرتبة عدديا من 10 هي: الصومال، تشاد ، السودان ، زيمبابوي، الكونغو الديمقراطية، أفغانستان، العراق، جمهورية أفريقيا الوسطى، باكستان⁴¹ ، مما سبب

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

فوضى في العمل الحكومي العراقي والذي قاد إلى تعطيل القوانين ، وادى إلى فقدان سلسلة الأوامر والنواهي الحكومية حتى اصبح الفساد الاختصاص الرئيس لموظف الدولة يمارسه من خلال وظيفته ⁴²، فضلا عن ما تعانيه اجهزة الدولة من هيكلية قديمة لم تتغير رغم تغيرات قيم وطموحات الأفراد من شأنه أن يخلق فجوة بين الجانبين تظهر من خلال قصور الاجهزة الادارية في الاستجابة لمطالب الافراد، مما يدفع ببعض العاملين لمسالك تنضوي تحت مفهوم الفساد من أجل تجاوز محددات الهياكل القديمة، كما أن سيطرة الدولة على مجمل القطاعات الاقتصادية، واحتكار عدد محدود من المؤسسات للقطاع الاقتصادي وحمايتها من المنافسة سوف يؤدي إلى تشجيع هذه المؤسسات على الفساد، تزامنا مع عدم فعالية نظم الرقابة المالية والاقتصادية في مؤسسات الدولة والتي كانت سببا للفساد الاداري بل التغطية المستمرة للفاستين وتوفير الحماية لهم، مما أدى إلى اضعاف قواعد ونظم العمل الرسمية المعتمدة في الجهاز الاداري المعني والحيولة دون تحقيق لأهدافه الرسمية كليا أو جزئيا ⁴³ .

إن فشلت الاجهزة الحكومية في اداء واجباتها من خلال تدني القدرة الاتفاقية عدا الرواتب والامتيازات في مجمل اجهزة الحكومة وبنسبة لا تتعدى (40%) في حين تعود الأموال في نهاية السنة إلى الخزانة العامة ، فضلا عن تدني نسبة التنفيذ لأغلب المشاريع (النفقات الاستثمارية) فلم تتعدى نسبة (26%) قياسا للمبالغ المصروفة ، إذ أن الاجهزة الحكومية تصرف الاموال المخصصة للمشاريع من دون أن يكون هناك تنفيذ فعلي على الارض، بسبب احتكار الوظائف الاشرافية من الاحزاب المهيمنة على السلطة، والفشل في الاداء الحكومي كان انعكاس للفوضى الادارية والحكومية الناجمة عن الصراع على الحكم والمناصب والنفوذ، ونمط المحاصصة التي اوصلت الفاشلين والفاستين في اجهزة الدولة ، مما نجم عن ذلك اغراق المجتمع العراقي في محن الفقر والبطالة وانعدام الخدمات ⁴⁴ .

2- المحاصصة والتوافقية: بعد العام (2003) عانت عملية بناء الدولة في العراق من مشكلة جوهرية عند تأسيس مجلس الحكم الانتقالي ، على اساس مبدأ التمثيل النسبي للقوميات والأديان والطوائف العراقية ، لضمان تمثيلها والاعتراف بوجودها وحقوقها لتتأسس الدولة العراقية على قاعدة المحاصصة القومية والطائفية والدينية ، الأمر الذي لم يمكن النظام السياسي من تكوين مشروع وطني لدولة وطنية مبنية على العدالة والمساواة والحرية ، فاعتمد النظام السياسي العراقي على المحاصصة التي تعمل على تقاسم مراكز الحكم في الدولة بين الاحزاب والقوى السياسية بعد العام (2003) اصبح يهدف أي بناء دولة عراقية تقوم على المؤسسات ونظام الكفاءة في ادارة الدولة ، أما مبدأ التوافقية الذي اعتمد من قبل النظام السياسي ادى إلى غياب الدولة المدنية وحكم القانون ، إذ كان الانموذج

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

التوافقي محاولة للعودة لحكم القبيلة والدين ، وهو تهديد للحكومة المدنية التي تقوم على حكم القانون وسيادة حكم المؤسسات في ادارة الدولة ، فيتحول ولاء الفرد من الدولة إلى الطائفة والعشيرة⁴⁵

3- ضعف الادارة العامة الحكومية: إذ تشمل الادارات العامة الحكومية القيادات الادارية ضمن مفاصل الجهاز الاداري الحكومي، وهي مسؤولة عن ادارة وتنمية وتطوير الانشطة الادارية، بما يضمن تحقيق اهداف المؤسسات الحكومية والتي تدار من المديرين الحكوميين، والذين يفترض أن يكونوا من ذوي الخبرة والكفاءة للانتقال بالمؤسسات من حال إلى حال افضل، ورغم وجود الكفاءات والخبرات إلا انها غير قادرة على أن تفعل شيئاً، بسبب اصرار الكتل السياسية على اسناد المناصب إلى مناصريهم من دون اعتبار للتسلسل الوظيفي وحتى القدرة الشخصية، وتوزيعها بصيغة الغنائم ، الأمر الذي لا يستقيم مع مشروع بناء دولة مدنية حديثة⁴⁶.

4- آليات إصلاح المؤسسة التنفيذية: تعد استراتيجية مكافحة الفساد أحد الأسس المهمة للحفاظ على المؤسسات التنفيذية للحكومة، باعتبار أن الفساد هو المرض الأكثر خطورة الذي يصيب الجهاز التنفيذي لأي حكومة ويعرقل تنفيذ برامجها وسياساتها العامة، وذلك من خلال تبني اجهزة رقابية مهنية تعمل على كشف ملفات الفساد ، وإحالة المتورطين فيها إلى القضاء، على أن تتبنى استراتيجية مكافحة الفساد مسألة مراجعة البيئة القانونية الخاصة بمعاقبة الفاسدين، وتشديد العقاب عليهم وفق قوانين خاصة تتعلق بالفساد تكون رادعة تضمن اعادة المال العام إلى الدولة، إلى جانب قانون العقوبات العراقي كما هو الحال في تشريع قانون مكافحة الارهاب، باعتبار أن آفة الفساد أكثر خطورة من الارهاب نفسه أن لم تكن منتجة، هي له، وأن تتمتع السلطة الرقابية بصلاحيات تنفيذية واسعة تمكنها من اداء مهامها بعيد عن الأطر البيروقراطية والروتين الذي قد يحول دون حسم ملفات الفساد ومعاقبة الفاسدين، وأن تنحصر تلك المهمة الرقابية بجهة واحدة متخصصة في الكشف عن الفساد والتحقيق معهم واتخاذ الاجراءات العقابية وفق قانون يشرع (قانون مكافحة الفساد)، ويكون ديوان الرقابة المالية هو الجهة المسؤولة عنه حصرياً، لأن تعدد الجهات التي تواجه الفساد تعد حلقات زائدة تعرقل جهود مكافحة الفساد.

5- تحسين كفاءة الاجهزة التنفيذية: تعد الاجهزة التنفيذية الاداة الرئيسية للمؤسسة التنفيذية في مجال تحقيق اهداف السياسات العامة للحكومة، وعليه فأن ضمان تنفيذ تلك الاهداف يتطلب الكفاءة والخبرة المطلوبة لتلك الاجهزة من خلال مواردها البشرية التي تتولى ادارتها ، والتي يجب اختيارها من ضمن العناصر الادارية التي تدرجت عبر السلم الوظيفي لمؤسسات الدولية ،العراقية ولها الخبرة المطلوبة للنهوض بالإصلاح المنشود على اسس مهنية، بعيدا عن تولي ادارة الاجهزة الحكومية التنفيذية شخصيات

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

تمثل احزاب سياسية كل مؤهلاتها أنها جاءت بناء على نظام المحاصصة والنموذج التوافقي، مما جعل الاجهزة الحكومية التنفيذية تتخبط في اداء واجباتها وتعرقل بصورة مباشرة تحقيق اهداف السياسات العامة في العراق، فضلا عن اتخاذ افضل السبل لتطوير اداء الاجهزة الحكومية التنفيذية من خلال ارسال الكوادر المتقدمة فيها للتدريب واكتساب المهارات الادارية المطلوبة في أكثر الدول العالمية تقدما في مجال ادارة الجودة الادارية ، أو الاستعانة بخبراء ومستشارين إداريين دوليين للتدريب والاستفادة من خبراتهم في خلق كادر اداري متطور يستطيع تنفيذ المهام الموكلة له.

6- تبني نظام ديمقراطي: عرف العراق بعد العام(2003) نظاما سياسيا ديمقراطيا يقوم على نظام المحاصصة والديمقراطية التوافقية، التي اريد لها ان تكون لفترة زمنية محددة، وتمثل تحولا ديمقراطيا لبناء دولة مدنية حديثة ، لا أن تكون عرفا سياسيا يمتد لأكثر من عقد من الزمن، الأمر الذي ادى إلى أن تكون الاجهزة الحكومية التنفيذية مرآة عاكسة للمحسوبية والمنسوبية وتغشي الفساد بسبب سياسة تقاسم المغانم بين احزاب السلطة ، مما يتطلب تبني نظام ديمقراطي سليم، يتسم بأغلبية حاکمة وأقلية معارضة، مما يؤسس لدولة حكم القانون واهم معايير الشفافية ، والمسألة والمحاسبة ، الأمر الذي يمهد لبناء نظام ديمقراطي سليم يمكن له من النهوض بالواقع العراقي سياسا واقتصاديا واجتماعيا.

7- تحسين اداء الادارات المحلية ومجالس المحافظات: إذ تعاني هذه الأجهزة من قلة الخبرة والكفاءة في ادارة الاعمال التي تقع ضمن اختصاصها ، مما عرقل تنفيذ السياسات العامة الحكومية ، الأمر الذي يتطلب تنمية المهارات الادارية لموظفي ورؤساء الوحدات الادارية سوى على مستوى المحافظات أو الاقضية والنواحي ، فضلا عن رؤساء مجالس المحافظات وأعضائها ، وحصر تولي تلك المناصب بكفاءات متخصصة بالإدارة العامة، والقانون والعلوم السياسية ، باعتبارها الأكثر تخصصا في ادارة الاجهزة التنفيذية الحكومية ، من اجل تحقيق اهداف السياسات العامة بشكل أكثر نفعا وأقل كلفة.

ومما تقدم يتضح أن الاصلاح الحكومي المطلوب للحد من التحديات التي تواجه السلطة التنفيذية في العراق ، يجب أن يكون شاملا ومتوازنا وتكامليا من أجل ترشيد عمل الاجهزة الادارية الحكومية التنفيذية ، وفق معايير الجودة الشاملة في ادارة الموارد البشرية والمادية ، لكي تكون السلطة التنفيذية قادرة على وضع الإطار التشريعي للقوانين والخطط والأهداف موضع التنفيذ السليم والرشيد، باعتبار أن الاصلاح الحكومي للسلطة التنفيذية هو الضمانة الاساسية لوضع الأسس التشريعية الدستورية والعادية والفرعية موضع فالحهاز التنفيذي الذي لا يعاني من الفساد ، ويمتلك موارد بشرية تتميز بالكفاءة والخبرة والنزاهة ، ويعتمد على ابرز مبادئ حكم القانون (الشفافية ، المسألة ، المحاسبة)، وتكامل الكفاءة

والخبرة والتعاون بين الأجهزة الادارية الاتحادية وبين الأجهزة الادارية في الإقليم والمحافظات ، يكون جهاز تنفيذيا سليما وقادرا على تحقيق الجودة الشاملة في الادارة العامة في العراق .

المطلب الثالث: المؤسسة القضائية التحديات وآليات المعالجة

تواجه المؤسسة القضائية العديد من التحديات والعوائق التي تقف كحجر عثرة امام القيام بمهامها على أحسن وجه مما يتطلب ضرورة إيجاد الاليات المناسبة لتجاوز هذه التحديات.

أولاً: الحدود التشريعية: تمثل السلطة القضائية المؤسسة الدستورية الثالثة من مؤسسات الدولة، وأن ما يصدر عنها من احكام وقرارات يدخل في اطار مخرجات النظام السياسي، إذ أن السلطة القضائية هي الهيئة التي تناط بها تفسير القانون وتطبيقه على الوقائع التي تعرض عليها للفصل فيها، ومهمتها الاساسية هي الرقابة التي تمارسها على اعمال السلطة التشريعية وخاصة فيما يتعلق بدستورية القوانين والرقابة التي تمارسها على السلطة التنفيذية فيما يتعلق بمشروعية أعمال الادارة والدستور العراقي الدائم للعام (2005) كان قد حدد الاطار التشريعي للسلطة القضائية العراقية، والذي يمكن أن نحدد أهم المواد الدستورية التي بينت ذلك الاطار وكما يأتي السلطة القضائية مستقلة ، وتتولاها المحاكم على اختلاف انواعها ودرجاتها ، وتصدر احكامها وفقا للقانون المادة (87) القضاة مستقلون ولا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون، ولا يجوز لأية سلطة التدخل في القضاء أو في شؤون العدالة المادة (88).

تتكون السلطة القضائية الاتحادية من مجلس القضاء الأعلى، والمحكمة الاتحادية العليا، ومحكمة التمييز الاتحادية، وجهاز الادعاء العام، وهيئة الاشراف القضائي، والمحاكم الاتحادية الأخرى التي تنظم وفقا للقانون المادة (89)، يتولى مجلس القضاء الأعلى ادارة شؤون الهيئات القضائية، وينظم القانون طريقة تكوينه واختصاصاته وقواعد سير العمل (المادة 90)، يمارس مجلس القضاء الأعلى صلاحيات منها، ادارة الشؤون والإشراف على القضاء الاتحادي ، ترشيح رئيس وأعضاء محكمة التمييز الاتحادية، ورئيس الادعاء العام ، ورئيس هيئة الاشراف القضائي، وعرضها على مجلس النواب للموافقة على تعيينهم ، اقتراح مشروع الموازنة السنوية للسلطة القضائية الاتحادية، وعرضها على المجلس للموافقة عليها (مادة 91 اولا وثانيا وثالثا).

لذلك تعد المحكمة الاتحادية العليا هيئة قضائية مستقلة ماليا وإداريا، وتختص بالرقابة على دستورية القوانين والأنظمة النافذة، وتفسير نصوص الدستور، والفصل في القضايا التي تنشأ عن تطبيق القوانين الاتحادية، والقرارات والأنظمة والتعليمات ، والإجراءات الصادرة عن السلطة الاتحادية، ويكفل

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

القانون حق كل من مجلس الوزراء وذوي الشأن من الأفراد وغيرهم حق الطعن المباشر لدى المحكمة والفصل في المنازعات التي تحصل بين الحكومة الاتحادية وحكومات الاقاليم والمحافظات والبلديات والإدارات المحلية، والفصل في المنازعات التي تحصل فيما بين حكومات الاقاليم أو المحافظات، والفصل في الاتهامات الموجهة إلى رئيس الجمهورية، ورئيس مجلس الوزراء والوزراء وينظم ذلك بقانون، فضلا على النتائج النهائية للانتخابات العامة لعضوية مجلس النواب، والفصل في تنازع الاختصاص بين القضاء الاتحادي والهيئات القضائية الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في أقاليم، والفصل في تنازع الاختصاص فيما بين الهيئات القضائية للأقاليم أو المحافظات المنتظمة في أقاليم، وقرارات المحكمة الاتحادية باتة وملزمة للسلطات كافة (المواد 92 واولا والمادة 93 والمادة (94) ⁴⁷، ومن أبرز المبادئ العامة التي تقوم عليها السلطة القضائية ، (الاستقلال) أي حصانة السلطة القضائية من تدخل السلطة التشريعية والتنفيذية في شؤونها وأعمالها من خلال الضمانات الدستورية. ⁴⁸

وعلى الرغم من محاولة الدستور العراقي لعام (2005) وضع الاسس الديمقراطية لحكم المؤسسات القانونية عن طريق مبدأ الفصل بين السلطات والحقوق والحريات العامة واستقلال السلطة القضائية عن السلطتين التشريعية والتنفيذية إلا أنها لا تزال تتعرض لضغوط غير مباشرة من قبل السلطة التنفيذية وتظهر في احيان كثيرة كأنها خاضعة للسلطة التنفيذية ⁴⁹.

ثانيا: تحديات ومعوقات المؤسسة القضائية: رغم النصوص الدستورية التي تؤكد استقلالية القضاء العراقي وفق دستور (2005) وفق المادة (87)، وتأكيد المادة(88) من أن القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون، لكن القضاء العراقي لم يسلم بمؤسساته وشخصه وأحكامه من التأثير السياسي الذي يحاول زجه في النزاعات السياسية، ومحاولة كل جهة أن تستخدم القضاء أداة لصالحه على الرغم من الطابع السياسي لتلك النزاعات، إذ مارست السلطة التنفيذية دورا في التأثير بالعمل القضائي وتوجيهه باتجاه أما لمصلحة الحكومة أو احد رجالها في اصدار قرار قضائي معين ، وقد يكون ذلك التأثير واضحا أو مستترا بأساليب مختلفة منها أن يتم الزام المحاكم أو القضاة بتسليم وزارة العدل أو احدى مؤسسات الحكومة بصور من الدعاوى المدنية والجنائية التي ترفع على شخصيات مهمة ومسؤولة فور تقديمها أو من خلال قدرة وزير العدل بنقل الدعاوى من محكمة إلى أخرى، مما نجم عنه تجريد سائر المحاكم والقضاة من الشعور بالاستقلال بسبب الضغوط التي تمارس عليهم، ما يجعل السلطة القضائية مرفق اداري تابع للسلطة التنفيذية تقتقر إلى الاستقلال، ومن ابرز الامثلة على ذلك قرار المحكمة الاتحادية في تفسير المادة 76 ، وقرارات الهيئة القضائية للمساءلة والعدالة ⁵⁰.

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

إن السلطة القضائية هي أحد أركان السلطة السياسية التي اولها الدستور الدائم اهمية خاصة في المواد (87-88-91) ، ورغم ذلك كان من الواجب على المشرع الدستوري أن يحدد المبادئ الرئيسية المتعلقة بتكوين السلطة القضائية واختيار رئيسها وتحديد اختصاصاتها ، من أجل ضمان استقلالها وعدم تجاوز السلطات الأخرى على اختصاصاتها ، فضلا عن أن الدستور الدائم لم يحدد اعضاء المحكمة الاتحادية العليا وترك ذلك لقانون لاحق ، إذ أن تحديد عدد اعضاء المحكمة الاتحادية العليا أفضل من تركه لقانون عادي ، يمكن أن يعدل زيادة أو نقصان حسب الأهواء والظروف السياسية وتدخلات الكتل السياسية ، كما أن المادة (91 ثانيا) من الدستور وسعت من تشكيلة المحكمة الاتحادية العليا لتشمل عددا من القضاة ، وخبراء في الفقه الاسلامي وفقهاء القانون ، أذ لم تعد المحكمة الاتحادية مقتصرة على قضاة بل شملت فقهاء القانون وخبراء في الفقه الاسلامي ، مما يعني وجود طوائف مختلفة ويمكن أن يجر ذلك إلى المحاصصة الطائفية ، وسيؤدي ذلك إلى تباين في الآراء وعدم استقرار الاحكام التي تصدرها المحاكم في حين أن هذه الاحكام يجب أن تستند إلى أسس دستورية وقانونية صرفة⁵¹

كذلك يعاني العراق من قلة الموارد البشرية في المؤسسة القضائية، إذ يبلغ عدد قضاة العراق ما عدا (قضاة محكمة التمييز) (756) قاضيا بينما يبلغ عدد الادعاء العام (112) عضوا ، إذ يمثل ذلك خلا كبيرا وواضحا له علاقة بين التركيبة الثقيلة التي خلفها النظام السابق والمتمثلة بالمشاكل الاجتماعية والاقتصادية والأمنية وبين عدد القضاة والادعاء العام .

وعليه فأن قضية زيادة عدد القضاة والادعاء العام ضرورة ملحة من أجل أن تكون القرارات والأحكام الصادرة منها قانونية إلى حد كبير ، فضلا مشكلة عن عدم الاختصاص للقاضي العراقي بنظر نوع معين من القضايا ، إذ أن الاختصاص له فوائد جمة تتمثل في احترام القاضي لعمله في حقل معين من حقول العمل القضائي مما يخلق لديه قدرة الاستنباط والإبداع والتحليل الكبيرين بعكس عدم الاختصاص ، فمثلا في العراق يمكن أن تصدر محكمة الاستئناف قرارا بنقل قاضي من محكمة البداية مثلا ليكون قاضيا في محكمة التحقيق مما يشنت إمكانات القاضي العملية.

ويتضح ذلك من خلال الخلافات بين مجلس القضاء الأعلى والمحكمة الاتحادية حول علوية وأهمية مكانة كل منهما ، إذ تعتبر المحكمة الاتحادية العليا أنها تمثل أعلى هيئة قضائية في العراق ، وأعلى مكونات السلطة القضائية الاتحادية ، ثم يليها مجلس القضاء الأعلى ومحكمة التمييز الاتحادية ، وجهاز الادعاء العام وهيئة الاشراف القضائي ، في حين يرى مجلس القضاء الاعلى انه الأكثر أهمية من بين مكونات السلطة القضائية ، باعتبار أن المادة (89) من دستور جمهورية العراق لسنة 2005

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

نصت على الإشارة على مكونات السلطة القضائية بحسب تسلسل أهميتها وهي مجلس القضاء الأعلى، والمحكمة الاتحادية، ومحكمة التمييز الاتحادية، وجهاز الادعاء العام، وهيئة الاشراف القضائي، والمحاكم الاتحادية الأخرى وعليه فإن مجلس القضاء الأعلى ذكر قبل المحكمة الاتحادية، وبذلك فهو يتقدم في الأهمية والعلوية على المحكمة الاتحادية ولا يوجد نص في الدستور يشير إلى علوية المحكمة الاتحادية على باقي مكونات السلطة القضائية⁵².

ومن خلال ما تقدم يتبين أن على الرغم من تبني الإطار الدستوري العراقي الضمانات الاساسية لاستقلال القضاء والتأكيد على مبدأ الفصل بين ات كمبدأ اساسي يقوم عليه النظام السياسي البرلماني، إلا أنه اصطدم بتحديات الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي والأمني في العراق، الأمر حد من فاعلية عمل السلطة القضائية في تحقيق ضمانات اجراءات التقاضي، وفرض حكم القانون على الافراد المؤسسات، وحل المنازعات السياسية والتشريعية والقانونية، وتفسير النصوص القانونية دستوريا وتشريعيا.

ثالثا: آليات اصلاح المؤسسة القضائية

1- ترسيخ ودعم مبدأ استقلال القضاء : رغم تأكيد النصوص الدستورية على مبدأ استقلال القضاء من الناحية الادارية والتنظيمية، ألا أن من الناحية الواقعية يخضع إلى التأثير السياسي بشكل أو بآخر، باعتبار أن النصوص الدستورية تشير إلى تعيين قضاة المحكمة الاتحادية العليا من خلال السلطة التشريعية، مما يجعل عملية اختيار القضاة تخضع للتأثير السياسي، والنمط التوافقي والمحاصصي الذي اعتمد كعرف دستوري منذ العام (2003) ، بعيدا عن المهنية والكفاءة والنزاهة التي يجب أن تتوفر في من يمثل السلطة القضائية، ويكون ذلك الضامن لاستقلالية القضاء، فالإصلاح الحكومي المطلوب هو تحقيق استقلالية القضاء من خلال ربط السلطة القضائية بمجلس القضاء الأعلى الذي يتكون من اعضاء قضاة يتدرجون وفق السلم الوظيفي المهني للسلطة القضائية وقانون المحاكم العراقية، يتم اختيارهم بالانتخاب داخل المجلس نفسه، وهذا المجلس هو من يختار اعضاء المحكمة الاتحادية العليا وفق معايير الكفاءة والنزاهة والمهنية القضائية، وفصل ارتباط السلطة القضائية بالسلطة التنفيذية والتشريعية، تحقيقا لمبدأ أساسي أن لا سلطان على القضاء إلا للقانون)، مما يتطلب تعديلا دستوريا فيما يتعلق بتشكيل السلطة القضائية يضمن استقلالية حقيقية لها (اداريا ، ماليا ، تنظيميا)، وخاصة أن العراق يمر بمرحلة ما قبل التحول الديمقراطي التي القت بضلالها على مجمل العملية السياسية في العراق ، وتحتاج إلى قضاء مستقل قادر على تقويم وإصلاح العمل الحكومي في العراق .

2- تعزيز دستورية المؤسسات القضائية: اصلاح البنية الدستورية لتشمل كل مؤسسات

السلطة القضائية ، وخاصة فيما يتعلق بتشكيل المحكمة الاتحادية العليا ذلك بالتشريع الدستوري بعيدا عن التشريع العادي الذي اشار اليه دستور العراق الدائم (2005) (ينظم بقانون) ، الأمر الذي يخضع مؤسسة مهمة في السلطة القضائية للتأثير السياسي (التوافقي والمحاصصي) مما يخل بمبدأ الاستقلالية والمهنية التي تعد مبادئ اساسية لنجاح السلطة القضائية في أداء عملها ، وأن يحدد دستوريا عدد اعضاء المحكمة الاتحادية العليا ، وتحدد المدونة القانونية التي تعتمد عليها السلطة القضائية دستوريا ، ووضع حد لجذلية المادة الثانية اولا أ و ب من الدستور .

و لا يجوز سن قانون يتعارض مع ثوابت الاسلام ، و لا يجوز سن قانون يتعارض مع مبادئ الديمقراطية، والسؤال المنطقي وفق هذه المادة هل السلطة القضائية تستند إلى مدونة قانونية تشريعية اسلامية أو مدونة قانونية تشريعية مدنية ؟ ، وعليه على المشرع الدستوري تحديد المدونة القانونية التي تعتمد من السلطة القضائية في العراق ، وبيان كيفية تحقيق التكيف والانسجام القضائي لقضاة عراقيين وفقهاء في الفقه الاسلامي تجمعهم مؤسسة قضائية واحدة مهمة هي المحكمة الاتحادية العليا، فالإصلاح الحكومي المطلوب هو تحديد المدونة القانونية التي تستند اليها السلطة القضائية وخاصة المحكمة الاتحادية العليا في انفاذ حكم القانون بتشريع دستوري واضح بعيدا عن الضبابية التي تشوب كثير من مواد وفقرات دستور العراق لعام (2005) ⁵³.

3- تعزيز الموارد البشرية للمؤسسة القضائية: تعاني السلطة القضائية العراقية من قلة

القضاة والمدعين العموميين ، وعدم تغطية التوسع الكبير في انواع المحاكم المدنية والجنائية والإدارية ودرجاتها المتعددة في العراق ، مما يحتم على صانع القرار الحكومي كخطوة مهمة للإصلاح الحكومي أن يعمل على التوسعة في القبول في المعهد القضائي في العراق ليشمل أكبر عدد ممكن من الكفاءات العلمية وخاصة (الماجستير والدكتوراه) ، من أجل تغطية النقص الكبير في عدد القضاة والمدعين العموميين ، والتأكيد على التخصص الوظيفي والنوعي للقضاة لضمان الدقة والجودة والكفاءة في العمل القضائي ، إذ تعاني أكثر محاكم العراق من ظاهرة تعدد المهام للقاضي الواحد ، من حيث هو قاضي بداءة وقاضي محكمة احوال شخصية وجنح في آن واحد ، مما يسبب معضلة كبيرة يعاني منها القضاء العراقي وهي تأخير حسم الدعاوى ، مما يتناقض مع مبدأ قضائي مهم هو (تحقيق القضاء الناجز والعاذل) .

4- تعزيز دور النيابة العامة: يعد من الضروري تعزيز دور الادعاء العام في السلطة القضائية باعتباره ممثلاً للمجتمع وحامي للعدالة ، وأن يكون من ضمن برامج الإصلاح الحكومي تعديلات دستورية مستقبلية ، تشمل تخصيص مواد دستورية تفصيلية عن دور ومهام وتشكيل الادعاء العام ، وبيان اهميته في السلطة القضائية ، وأن يمكن الادعاء العام من أخذ دوراً جوهرياً في ضمان استقلال وعدالة القضاء العراقي ، إذ لا يزال دوره هامشياً لا يتناسب وحجم المهام التي يتوجب القيام بها لضمان تحقيق القضاء العادل والعاجل والناجز⁵⁴.

المطلب الرابع: الأداة الأمنية والعسكرية

التحدي الأمني لا يزال قائماً وهناك استمرار للهجمات الارهابية التي وأن خفت حدتها من الناحية الكمية لكنها بدأت تأخذ طابعاً نوعياً وخاصة ضرب مؤسسات الدولة ، مما جعل العملية السياسية تواجه تحديات خطيرة⁵⁵، إذ أن المشكلة الأمنية تشكل عائقاً كبيراً في وجه الحكومة العراقية فحل المؤسسات الأمنية من قبل سلطة الائتلاف الموحدة قد أدى إلى توافد القوى الارهابية، إذ نشأت نتيجة ذلك المد الارهابي المتأسلم شرائح اجتماعية جديدة في المجتمع العراقي وظهر فئات بيروقراطية ذات سمة طائفية وعشائرية⁵⁶، فضلاً عن التوسع الكبير في حجم القوات الامنية والإنفاق العسكري عليها مما يثقل الموازنة العامة للدولة وعلى حساب باقي مجالات الصرف الأخرى ، فالتوسع في عسكره المجتمع العراقي تقاس عالمياً بقيمة معادلتين :

الاولى: عدد الأفراد في قوى الأمن والجيش / إجمالي عدد السكان . والمتوسط العالمي في عام 2007 هو لكل 1000، والثانية: إجمالي الإنفاق في قطاعات الأمن والجيش / إجمالي عدد السكان والمتوسط العالمي في عام 2005 هو 162 دولار للفرد الواحد كنفقات إنفاق امني وعسكري ، وهذا الإنفاق انعكس سلباً على حجم الإنفاق على الخدمات⁵⁷، ويلحظ أن تلك التحديات والمعوقات كانت قد عرقلت عمل السلطة التنفيذية في اداء وظائفها ، وفي تحقيق اهداف السياسات العامة لأغلب مؤسساتها.

الخاتمة:

يتضح من مجمل التحليل أن العراق بعد عام 2003 واجه أزمة مركبة في إعادة بناء دولته، لم تقتصر على ضعف المؤسسات أو خلل السياسات، بل امتدت إلى عمق البنية الوطنية والاجتماعية. فقد أدى تراجع الهوية الوطنية إلى تصاعد الانتماءات الطائفية والعرقية، مما أضعف شعور المواطن بالانتماء للدولة، ورسّخ الانقسام داخل المجتمع. كما أن تبني نظام المحاصصة الطائفية ساهم في إضعاف الأداء

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

المؤسسي، وفتح المجال أمام الفساد وتغليب الولاءات الضيقة على الكفاءة. في المقابل، ظهرت قوى غير رسمية مثل الجماعات المسلحة والعشائر كلاعبين مؤثرين في المشهد السياسي والأمني، مما خلق حالة من التداخل بين مؤسسات الدولة والفاعلين غير الرسميين، وأدى إلى ازدواجية في السلطة والنفوذ.

إلى جانب ذلك، غابت الرؤية الوطنية الموحدة التي كان من شأنها أن توجه عملية إعادة البناء وتمنحها طابعاً استراتيجياً، في حين لعبت التدخلات الخارجية دوراً معرقلاً، إذ أثرت على استقلال القرار الوطني، وأسهمت في تعميق الانقسامات الداخلية. وعلى المستوى الاقتصادي، فإن الاعتماد شبه الكامل على الإيرادات النفطية جعل الدولة عرضة للهشاشة المالية، وأعاق تحقيق تنمية شاملة، وترك شرائح واسعة من المجتمع في حالة تهميش. أما النخب السياسية والفكرية، فقد تباينت أدوارها بين من ساهم في تعقيد الأزمة، ومن حاول الدفع نحو الإصلاح، دون أن تتوفر بيئة سياسية واجتماعية حاضنة لهذه المبادرات.

بناءً على هذه المعطيات، يمكن القول إن تجاوز الأزمة يتطلب مراجعة جذرية للمركبات التي بُني عليها النظام السياسي بعد 2003، وإعادة صياغة العلاقة بين الدولة والمجتمع على أسس المواطنة والعدالة والتمثيل الحقيقي. كما أن بلورة مشروع وطني جامع يمثل خطوة ضرورية نحو تأسيس دولة قادرة على تحقيق التعايش، وضمان الاستقرار، والانطلاق نحو التنمية المستدامة.

¹ - Hasting Michel ,**Politique Science La Aborder** , Seuil du Edition1996 , 4p.

² - عياد محمد سمير، صافو محمد، تحديات بناء الدولة في العالم العربي، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، المجلد 12، العدد 01، 2019، ص 202.

³ - Gatelier., C. D. **Processus de transition et réforme de l'Etat La reconstruction de l'Etat dans le post-conflit : quel Etat post-national ?**. Grille d'analyse de la construction de l'Etat élaborée en collaboration avec le CREPPEM,. Grenoble, Université Pierre Mendès France, Grenoble, france: Université Pierre Mendès France, 2005,p01 .

⁴ - محمد، علاء عبد المنعم، أبحاث الإدارة العامة وعلاقتها بالسياسات العامة في الوطن، سياسات عربية، 2013، ص 1.

⁵ -دالي ماري، دولة الرفاه، ترجمة: عمر سليم التل، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الطبعة الثالثة، قطر، 2012، ص 10.

⁶ -فرحات، فايز محمد، الاحتلال وإعادة بناء الدولة: دراسة مقارنة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2012، ص 15.

⁷ - Ottawa , **Rebuilding State Institutions in Collapsed States**, Development and Change, 335. Institute of Social Studies. Oxford, UK: Blackwell Publishers, 2002, p1015 .

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

⁸ 131 – Michalel, W, June 8. **Should we Rebuild 'Failed States' or 'Let Them Fail'?** Consulté le JULY 20, 2025, sur <https://www.e-ir.info/2014/06/08/should-we-rebuild-failed-states-or-let-them-fail/>

⁹ – فايز، المرجع السابق، ص 02.

¹⁰ – محمد، المرجع السابق، ص 01.

¹¹ – مايكليثوات جون و أدريان وولدريدج، الثورات في سباق عالمي لإعادة ابتكار الدولة، مجلة رؤى، مركز الإمارات للدراسات الاستراتيجية، العدد 37، 2010، ص 150.

¹² – فايز، المرجع السابق، ص 62.

¹³ سعيد، محمد علاء عبد المنعم، أبحاث الإدارة العامة وعلاقتها بالسياسات العامة في الوطن، سياسات عربية، العدد 05، 2003، ص ص 30-37، ص 113.

¹⁴ – فايز، المرجع السابق، ص 73.

¹⁵ – المرجع نفسه، نفس الصفحة.

¹⁶ – uhle, R. s. State formation, nation building and mass politics in Europe: the theory of Stein Rokkan. (Vol. Comparative European). (b. o. politics, Éd.) Oxford: Oxford University Press, 1999, p130.

¹⁷ – خزرجي، ثامر كامل، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع (ط3)، عمان، 2012، ص 181.

¹⁸ – محمد، المرجع السابق، ص ص 112-113.

¹⁹ – القصيبي، عبد الغفار رشاد، التطور السياسي والتحول الديمقراطي، مصر، 2012، ص ص 268-280.

²⁰ – القصيبي، المرجع نفسه، ص 206.

²¹ – 128 – Menocal, V. F. , Understanding State-Building from a Political Economy Perspective. Report for DFID's Effective and Fragile States Teams. Overseas Development Institute, London, 2007, p12.

²² – Menocal, Op. cit, p 13.

²³ – Gatelier, Op.cit, P22.

²⁴ – Darbon, D. *L'État en quête de légitimité*. Paris: Éditions Charles Léopold Mayer, 2010, P16 .

²⁵ – Tilly, C. a, "War Making and State Making as Organized Crime." In *Bringing the State Back In*. Edited by Peter Evans, Dietrich Rueschemeyer, and Theda Skocpol. Cambridge: Cambridge University Press, 1985, p183.

²⁶ – الحسين، أحمد مصطفى، تحليل السياسات العامة، المركز العلمي للدراسات السياسية، عمان، الأردن، 2015، ص 118.

²⁷ – Jalloh , Effondrement et Reconstruction de l'Etat : la continuité de la formation de l'Etat sierraleonais. Thèse pour le Doctorat en Science politique. (Université Bordeaux, Éd.) Bordeaux, France: Institut d'études politiques de Bordeaux, 2011 .

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

- ²⁸ - العيسوي، إبراهيم، العدالة الاجتماعية والنماذج التنموية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الطبعة الأولى، الدوحة، قطر، 2013، ص 05.
- ²⁹ - نفس المرجع، نفس الصفحة.
- ³⁰ - Skocpol, "The Role of Economic Policies in State Reconstruction", International Review of Sociology, 1985, p25.
- ³¹ - حسين، المرجع نفسه، ص ص 117-118.
- ³² - حسين، المرجع السابق، ص ص 125-127.
- ³³ - Weinstock, *Building Trust in Divided Societies*. Journal of Political Philosophy, Vol. 7 (Issue 3), 1993, p 288-289.
- ³⁴ - ياسر علي إبراهيم، المؤسسات الرسمية وسياسات الإصلاح الحكومي في العراق بعد عام 2003 (دراسة تحليلية)، مجلة المعهد، العدد الرابع، 2021، ص ص 116-117.
- ³⁵ - هيثم حسين الشافعي، وضع السلطة التنفيذية في النظام البرلماني (دراسة مقارنة)، مجلة أهل البيت، جامعة أهل البيت، العدد 22، 2018، ص 419.
- ³⁶ - احمد خورشيد حميدي، السلطة التنفيذية بموجب الدستور العراقي لسنة 2005، مجلة جامعة كركوك للدراسات الانسانية، العدد 2، 2012، ص 1.
- ³⁷ - دستور جمهورية العراق لسنة 2005، المواد 66-67-73-76-80.
- ³⁸ - احمد خورشيد حميدي، مصدر سبق ذكره، ص 15.
- ³⁹ - مجموعة باحثين، التقرير الاستراتيجي العراقي 2012-2013، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، الطبعة الأولى، 2014، ص 149.
- ⁴⁰ - موسى فرج، سنوات الفساد التي أضاعت كل شيء، الرسوم للصحافة والنشر، ط 1، 2015، ص 18.
- ⁴¹ - موسى فرج، قصة الفساد في العراق، دار الشجرة للنشر والتوزيع، ط 1، 2013، ص 43.
- ⁴² - علاء فرحان طالب، علي الحسين حميدي العامري، استراتيجية محاربة الفساد الاداري والمالي - مدخل تكاملي، دار الايام للنشر والتوزيع، الاردن، 2014، ص ص 55-67.
- ⁴³ - موسى فرج، مصدر سبق ذكره، ص ص 282-289.
- ⁴⁴ - احمد عبد الله ناهي، علي محمد علوان، الاصلاح السياسي في العراق قراءة في اهم التحديات الداخلية مجلة قضايا سياسية - كلية العلوم السياسية - جامعة النهرين، العدد 54، 2018، ص ص 152-158.
- ⁴⁵ - مجموعة باحثين، مصدر سبق ذكره، ص ص 155-156.
- ⁴⁶ - طه حميد حسن العنبيكي، نحو بناء نظام سياسي صالح في العراق، مجلة مركز المستنصرية للدراسات العربية - كلية العلوم السياسية - الجامعة المستنصرية، العدد 28، 2009، ص 110.
- ⁴⁷ - دستور جمهورية العراق 2005، المواد (87 88 89 90 91 92 93 94).
- ⁴⁸ - ليث عبد الحسن الزبيدي، هند احمد عبد البهادلي، المؤسسات السياسية الدستورية في العراق بعد العام 2003، ص ص 45-46.
- ⁴⁹ - ياسين محمد حمد العيثاوي، الانعكاسات السلبية للمحاصصة السياسية على البنية المؤسسية والمجتمعية للنظام الديمقراطي في العراق، مجلة دراسات دولية، العدد 60، 2015، ص 46.

مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

- ⁵⁰ - مجموعة باحثين ، التقرير الاستراتيجي العراقي 2010-2011 ، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية ، ص 156.
- ⁵¹ - احمد عبّيس الفتلاوي، السلطان القضائية والتشريعية طبقا للدستور العراقي، مصدر سبق ذكره، ص91.
- ⁵² - ياسر علي إبراهيم، المرجع السابق، ص 127.
- ⁵³ - ياسر علي، المرجع السابق، ص 128
- ⁵⁴ - نفس المرجع، ص 129.
- ⁵⁵ - احمد عبدالله ناهي ، علي محمد علوان ، الاصلاح السياسي في العراق قراءة في اهم التحديات الداخلية ، مصدر سبق ذكره ، ص 156.
- ⁵⁶ - لتقرير الاستراتيجي العراقي الثاني 2009، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية ، 2009، ص 118.
- ⁵⁷ - ليث عبد الحسن هند احمد ، المؤسسات السياسية الدستورية في العراق بعد عام (2003) السلطة القضائية انموذجا، مجلة قضايا سياسية - جامعة النهرين - كلية العلوم السياسية ، العدد 47، 2017، ص.ص.40-37

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: المراجع العربية

وثائق رسمية وتشريعات

- (1) دستور جمهورية العراق لسنة 2005.

كتب

- (1) الخزرجي، ثامر كامل. *النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة*. ط3. عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2012.
- (2) دالي، ماري *دولة الرفاه*. ترجمة: عمر سليم التل. الطبعة الثالثة. قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2012.
- (3) علاء فرحان طالب، علي الحسين حميدي العامري. *استراتيجية محاربة الفساد الإداري والمالي - مدخل تكاملي*. عمان: دار الأيام للنشر والتوزيع، 2014.
- (4) العيسوي، إبراهيم. *العدالة الاجتماعية والنماذج التنموية*. الدوحة، قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2013.

(5) فرحات، فايز محمد. *الاحتلال وإعادة بناء الدولة: دراسة مقارنة*. بيروت، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، 2012.

(6) القصيبي، عبد الغفار رشاد. *التطور السياسي والتحول الديمقراطي*. مصر: بدون ناشر، 2012.

(7) موسى، فرج. *سنوات الفساد التي أضاعت كل شيء*. ط1. الرسوم للصحافة والنشر، 2015.

(8) موسى، فرج. *قصة الفساد في العراق*. دار الشجرة للنشر والتوزيع، 2013.

مقالات علمية ودوريات

(1) أحمد خورشيد حميدي. "السلطة التنفيذية بموجب الدستور العراقي لسنة 2005". *مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية*، العدد 2، 2012،

(2) أحمد عبد الله ناهي، علي محمد علوان. "الإصلاح السياسي في العراق قراءة في أهم التحديات الداخلية". *مجلة قضايا سياسية - كلية العلوم السياسية - جامعة النهرين*، العدد 54، 2018.

(3) طه حميد حسن العنكي. "نحو بناء نظام سياسي صالح في العراق". *مجلة مركز المستنصرية للدراسات العربية - كلية العلوم السياسية - الجامعة المستنصرية*، العدد 28، 2009.

(4) عياد محمد سمير، صافو محمد. "تحديات بناء الدولة في العالم العربي". *الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية*، المجلد 12، العدد 01، 2019.

(5) مايكليثوات، جون، وأدريان وولدريدج. "الثورات في سباق عالمي لإعادة ابتكار الدولة". *مجلة رؤى، مركز الإمارات للدراسات الاستراتيجية*، العدد 37، 2010.

(6) محمد علاء عبد المنعم سعيد. "أبحاث الإدارة العامة وعلاقتها بالسياسات العامة في الوطن". *سياسات عربية*، العدد 5، 2003.

(7) الهيثم حسين الشافعي. "وضع السلطة التنفيذية في النظام البرلماني (دراسة مقارنة)". *مجلة أهل البيت - جامعة أهل البيت*، العدد 22، 2018، ص 419.

(8) ياسر علي إبراهيم. "المؤسسات الرسمية وسياسات الإصلاح الحكومي في العراق بعد عام 2003 (دراسة تحليلية). *مجلة المعهد*، العدد الرابع، 2021،

(9) ياسين محمد حمد العيثاوي. "الانعكاسات السلبية للمحاصرة السياسية على البنية المؤسسية والمجتمعية للنظام الديمقراطي في العراق. *مجلة دراسات دولية*، العدد 60، 2015.

تقارير ودراسات استراتيجية

- (1) التقرير الاستراتيجي العراقي الثاني 2009. مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية.
- (2) التقرير الاستراتيجي العراقي 2010-2011. مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية.
- (3) التقرير الاستراتيجي العراقي 2012-2013. ط1. مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية.

ثانياً: المراجع الأجنبية

- 1) Hasting, Michel. *Politique Science La Aborder*. Paris: Seuil Éditions, 1996, p. 4.
- 2) Tilly, C. "War Making and State Making as Organized Crime." In *Bringing the State Back In*, edited by Peter Evans, Dietrich Rueschemeyer, and Theda Skocpol. Cambridge: Cambridge University Press, 1985, p. 183.
- 3) Uhnle, R. S. *State Formation, Nation Building and Mass Politics in Europe: The Theory of Stein Rokkan*. (Comparative European Politics series). Oxford: Oxford University Press, 1999, p. 130.
- 4) Ottaway. "Rebuilding State Institutions in Collapsed States". *Development and Change*, Vol. 33(5). Institute of Social Studies. Oxford: Blackwell Publishers, 2002, p. 1015.
- 5) Skocpol. "The Role of Economic Policies in State Reconstruction". *International Review of Sociology*, 1985, p. 25.
- 6) Weinstock. "Building Trust in Divided Societies". *Journal of Political Philosophy*, Vol. 7(3), 1993, p. 288-289.
- 7) Jalloh. *Effondrement et Reconstruction de l'État : la continuité de la formation de l'État sierraleonais*. Thèse de doctorat en science politique. Bordeaux: Institut



مظاهر أزمة إعادة بناء الدولة في العراق بعد 2003 بين مآلات الانقسام وإمكانات إعادة التأسيس

d'études politiques de Bordeaux, Université Bordeaux, 2011. Menocal, V. F. *Understanding State-Building from a Political Economy Perspective*. Report for DFID's Effective and Fragile States Teams. London: Overseas Development Institute, 2007, p. 12.

- 8) Michalel, W. "Should we Rebuild 'Failed States' or 'Let Them Fail'?" (2014, June 8). Consulté le 20 juillet 2025, sur <https://www.e-ir.info/2014/06/08/should-we-rebuild-failed-states-or-let-them-fail/>